# تطوير منظومة المحاكم الاقتصادية في مصر وجذب الاستثمارات الأجنبية

# Developing the economic courts system in Egypt and attracting foreign investments

بحث مقدم الى المؤتمر الدولى السنوى الثالث والعشرون

**الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين**

**في الفترة من ٢١ ـ ٢٢ أبريل ٢٠٢٤م**

**Legal and economic dimensions of the litigation system in the twenty-first century**

إعداد


**د/حسني إبراهيم حسن محمد شرف**

دكتوراه في الحقوق – جامعة المنصورة

**Dr. Hosni Ibrahim Hassan Mohamed Sharaf**

*PhD in Law – Mansoura University*

# تطوير منظومة المحاكم الاقتصادية في مصر وجذب الاستثمارات الأجنبية

**الملخص**

تمثل المحاكم الاقتصادية إحدى الآليات المستحدثة للفصل في النزاعات التجارية والاقتصادية على حد سواء، وجاء قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية ضمن حزمة من التشريعات التي تهيئ البيئة التشريعية حتى تكون جاذبة للاستثمارات في مصر، حيث أن أحد أهم عناصر جذب الاستثمارات هو زرع الطمأنينة لدى المستثمرين من خلال وجود نظام قضائي يتميز بسرعة الإنجاز والعدالة المنصفة، حتى يطمئن المستثمر لضخ امواله داخل المجتمع المصري، فيجب أن يطمئن المستثمر إلى أنه في حالة وجود نزاع قضائي يتعلق باستماراته سيتم القضاء وفقاً لقواعد العدالة المنصفة والسريعة حتى تستمر دورة رأس المال، حيث أن هدف المشرع الأساسي من إنشاء المحاكم الاقتصادية هو محاولة القضاء على ظاهرة بطء التقاضي؛ بغرض تشجيع الاستثمار في مصر، وتعد تلك الغاية هي الهدف الذي ترغب الدولة المصرية في تحقيقه أو زيادة فاعليته، من خلال إصدار القانون رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٩م بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٧ أغسطس ٢٠١٩م، الذي وسع نطاق تطبيق القانون ليشمل أنواع جديدة من المستهدف جذب الاستثمار إليها، كتغطية النزاعات المتعلقة بالتجارة الإلكترونية والبرمجيات وغيرها من الأنشطة المستحدثة المتوقع الاستثمار فيها.

فقد أثبتت العديد من الدراسات حول معوقات الاستثمار في مصر أن سهولة ويسر الدخول إلي السوق والخروج منه هي الميزة المفقودة للاستثمار في مصر وغيابها

أحد أهم أسباب إحجام المستثمرين، فكان إصدار قانون المحاكم الاقتصادية والذي صدر ليكفل لكل ذي شأن سواء كان مدعيا أو مدعيا علية الحصول على حقه كاملا في وقت مناسب، وكذا أن يعاقب الجاني على جريمته بالسرعة التي تحقق الردع العام والخاص لتكون العدالة ناجزة. لذلك يجب العمل على تطوير منظومة المحاكم الاقتصادية في مصر لجذب الاستثمارات الأجنبية في ظل الأزمات الاقتصادية ومشكلة العملة الأجنبية الصعبة.

**Abstract**

Economic courts represent one of the mechanisms developed to settle commercial and economic disputes alike, and the law establishing economic came within a package of legislation that creates a legislative environment in order to be attractive to investments in Egypt, as one of the most important elements of attracting investments is to instill reassurance among investors through the existence of a judicial system characterized by speed of achievement and fair justice, so that the investor is reassured to pump his money into the Egyptian society, the investor must be reassured that in the event of a judicial dispute related to his forms, the judiciary will be in accordance with the rules of fair and speedy justice so that the capital cycle continues, whereas the main goal of the legislator in establishing economic courts is to try to eliminate the phenomenon of slow litigation in order to encourage investment in Egypt, and that goal is the goal that the Egyptian state wishes to achieve or increase its effectiveness, through the issuance of Law No. (146) of 2019 amending some provisions of the Law on the Establishment of Economic Courts published in the Official Gazette on 7 August, 2019, which expanded the scope of application of the law to include new types of targeted investment

to it, such as covering disputes related to e-commerce, software and other new activities expected to be invested in.

Many studies on investment obstacles in Egypt have proven that the ease and ease of entering and exiting the market is the missing advantage of investing in Egypt and its absence is one of the most important reasons for the reluctance of investors, so the issuance of the Economic Courts Law, which was issued to ensure that every concerned person, whether a plaintiff or a plaintiff, obtained on his full right at an appropriate time, the offender should also be punished for his crime as quickly as it achieves public and private deterrence so that justice is complete. Therefore, work must be done to develop the economic court system in Egypt to attract foreign investments in light of the economic crises and the problem of hard foreign currency.

# مقدمة

تعد العلاقة بين القضاء والاستثمار وطيدة ممتزجة يرتبط أحدهما بالآخر ارتباط السبب بالمسبب، فكلاهما مرآة للآخر، ولم تكن مصر في معزل عن العامل في إدراك طبيعة تلك العلاقة، فسعت إلي استكمال المنظومة التشريعية الهادفة إلي توفير المناخ الملائم للاستثمار، وجذب رؤوس الأموال العربية والأجنبية، من خلال مشروع عدالة مصر الرقمية، الذي يتم تنفيذه بالتعاون البناء بين وزارة العدل وباقي الوزارات ذات الصلة ومجمع الإصدارات المؤمنة والذكية، حيث تسعى الخطى متسارعة إلي تحقيق التحول الرقمي المتكامل في القضاء المصري، وبناء منظومة تقاضى موحدة بما يسهم في رفع كفاءة النظام القضائي وتيسير الإجراءات على المواطنين ووكلائهم من المحامين وغيرهم(١).

ونتيجة لذلك، بدت الحاجة ملحة إلى وجود المحاكم الاقتصادية كشعبة استئثاريه الاختصاص من شعب القضاء العادي في مصر، لغرس الثقة لدى المستثمرين الوطنيين والأجانب على السواء لترسيخ الشعور بأن استثماراتهم حماطة بسياج قانوني وقضائي متين ووسط مناخ آمن، يضمن تنفيذ العقود المرتبطة باستثماراتهم واحتياجاتهم اللوجستية، سعياً للحاق بالركب العالمي المتسابق إلى سيادة اقتصاديات السوق ومفاهيم المنافسة الكاملة. فقد صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨م، ثم تعدل بالقانون ١٤٦ لسنة

(١) نزيهة عبد المقصود مبروك، **الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية دارسة مقارنة**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص ٦.

٢٠١٩، مما رأينا معه التناول لأهم التعديلات التي طرأت على ذلك القانون وما تلاه من تطورات تتعلق بالتقاضي الإلكتروني والقرارات التنفيذية الصادرة بشأنه(١).

ولعل جدة هذا الموضوع هو ما وفر التحمس لإعداد هذا البحث، ليكون بين أيدي رجال القانون والاقتصاد وعلوم التكنولوجيا لبنة في مجال تطوير دور المحاكم الاقتصادية، وقد وقع الاختيار على دور ذلك النوع الاستئثاري المخصص من المحاكم في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، لتكون محلاً للتطبيق في هذا البحث، باعتبار أهمية وعظمة مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر في جلب التقنيات التكنولوجية الحديثة معه، ما تؤدي إلي رفع مستوى وجودة الإنتاج إلي المقاييس العالمية، تنمية مهارات وكفاءات الموارد البشرية، إحداث تطوير في طرق وأساليب الإدارة في الدول النامية، بالإضافة إلي رفع معدلات التوظيف لحاجتهم إلي أيدي عاملة من أسواق دولة المستثمر، ما يحقق له ربحية أعلى من الاستثمار في دولته، ويعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر أهم أنواع تدفقات رأس المال في الاقتصاد المحلي.

**أولاً: أهمية الدراسة:**

**تكمن أهمية البحث في هذا الموضوع من النواحي التالية:**

١. أهمية الاستثمار وتشجيعه في حد ذاته في القانون المصري لما له من دور أساسي في تحقيق التنمية والنمو الاقتصاديين.
٢. ببان مدى توافر الحماية القانونية والمالية للمستثمر الوطني والأجنبي.

(١) تهاني عنزان صالح الرشيدي، **الضمانات القانونية للاستثمارات الأجنبية في دول مجلس التعاون لدول الخليج "دراسة مقارنة مع القانون المصري "**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ٢٠١٩، ص ١٢.

٣. أهمية تطوير منظومة المحاكم الاقتصادية من حيث الوصول إلى استقرار النظام القضائي ونزاهته وضماناته وعدم ميله لصالح حكومة الدولة المضيفة للاستثمار، والحقيقة أن غاية العدالة في حد ذاتها وإن كانت لازمة، إلا أنها ليست كافية لطمأنه المستثمر، إذ إنه يبقى هدفه المنشود دائما هو العدالة الموصوفة بالإنجاز لتبقى عدالة ناجزة تساعده على تحقيق أهدافه الاستثمارية.

**ثانياً: أهداف الدراسة:**

إن الهدف الرئيس من تلك الدراسة هو استنباط وتحليل آليات تحقيق المحاكم الاقتصادية لدورها في جذب الاستثمارات وخاصة الأجنبية المباشرة، **وبالتالي يهدف هذا البحث إلى ما يلي:**

١. التركيز على العلاقة الوطيدة بين القضاء والاستثمار الأجنبي المباشر
٢. مراجعة الحوافز المنصوص عليها في التشريعات وتطورها من أجل جذب المزيد من الاستثمارات، وتعديلها إذا ما اقتدت الحاجة.
٣. تجنب الفوضى التشريعية من خلال وضع منهج علمي يكون له تأثير إيجابي على الاقتصاد المصري، يسمح بأن تلعب مصر فيه دور فعال في الاقتصاد العالمي.
٤. التعرف على دور المحاكم الاقتصادية في جذب الاستثمارات الأجنبية وكيفية تطويرها.

**ثالثاً: إشكالية الدراسة:**

مما لا شك يه أن الإشكالية الأساسية تتمثل في هذا الموضوع في استفسار رئيسي ما هي ضمانات تحقق الجودة التشريعية اللازمة لقيام المحاكم الاقتصادية بدورها في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؟ وهي إشكالية قانونية تسعى الأنظمة القانونية

المختلفة إلى رصدها ومعاجلتها في الوقت الراهن، **ويتفرع عن تلك الإشكالية الرئيسة عدد من الإشكاليات الفرعية على النحو الآتى:**

١. ما علاقة الاستثمار بالقضاء؟
٢. ما مدى تحقق أركان مبدأ الأمن القانوني للمنازعات ذات الطابع الاستثماري؟
٣. ما مدى تأثير المحاكم الاقتصادية في تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر؟
٤. مدي قابلية منظومة المحاكم الاقتصادية المصرية للتطوير من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؟

**رابعاً: منهج الدراسة:**

انتهج الباحث منهجا مختلطا يجمع بين المنهج: التأصيلي والوصفي التحليلي في عرض وتحليل جوانب الدراسة البحثية.

**خامساً: خطة الدراسة:**

**تقتضى المنهجية العلمية تقسيم موضوع الدراسة إلى مبحثين كما يلى:**

المطلب الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي وأهميته.

المطلب الثاني: العوامل الأساسية المؤثرة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية.

المطلب الثالث: دور منظومة المحاكم الاقتصادية في جذب الاستثمار وكيفية تطويرها

## المطلب الأول

## ماهية الاستثمار الأجنبي وأهميته

تحديد مفهوم الاستثمار الأجنبي يقتضي معرفة مدى توافر الظروف المشجعة عليه في الدولة المستقبلة له، وذلك باعتبار أن الاستثمار الوطني والأجنبي يعد العنصر الأساسي المتحكم في زيادة حجم الإنتاج وتحسين نوعيته، ومدى توفيره لفرص العمل، وتحقيق مستوى معيشي مقبول، وخلق تنمية شاملة ومستدامة. وقد عرفت اللجنة التي شكلها اتحاد القانون الدولي الاستثمار الأجنبي على أنه عبارة عن "تحركات رؤوس الأموال من البلد المستثمر نحو البلد المستفيد بغير تنظيم مباشر"(١)، فإن الاستثمارات الأجنبية التي تحصل عليها الدول النامية تحكمها اعتبارات سياسية، إذ تستخدم المنح والمساعدات والقروض من الحكومات سلاحا للسياسة الخارجية للدول التي تقدمها، وغالباً ما تكون مقترنة بشروط تمس الاستقلال الوطني للدولة المتلقية لها(٢)، **ولذلك سيتم تقسيم هذا المبحث لي مطلبين، كما يلي:**

**الفرع الأول:** تعريف الاستثمار الأجنبي

**الفرع الثاني:** أهمية الاستثمار الأجنبي في ومعوقاته

(١) دريد محمود السامرائي، **الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٢٠، ص ٥٠.

(٢) عادل فليح العلى، **المالية العامة والتشريع المالي والضريبي**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٣، ص ١٦٤.

## الفرع الأول

## تعريف الاستثمار الأجنبي

يعتبر الاستثمار عملية مركبة، حيث يتكون من عدة عناصر منها القانونية والاقتصادية والدولية، وهذا الأمر يقتضي منا تعريف الاستثمار الأجنبي في ضوء الآراء الفقهية، ثم في ضوء القانون المصري، أخيراً في ضوء الاتفاقيات الدولية، **وذلك كما يلى:**

**أولاً: تعريف الاستثمار الأجنبى فى الفقه:**

يطلق على الاستثمار الأجنبي الاستثمار غير الوطني، وهو ارتباط مالي يهدف إلى تحقيق مكاسب يتوقع الحصول عليها خلال مدة طويلة في المستقبل [(١)]، ويعد مصطلح الاستثمار الأجنبي مصطلحاً حديثاً نسبياً، يرجع إلى عقد التسعينيات من القرن العشرين، إلا أن مفهومه قديم تناوله رجال الاقتصاد في أوائل القرن التاسع عشر باسم "حركة رأس المال"، أما بعد الحرب العالمية الأولى فقد أطلق عليه تسمية الاستثمار الدولي. ويعرف الاستثمار الأجنبي على أنه: انتقال رؤوس الأموال بين بلدين بقصد توظيفها في عمليات اقتصادية مختلفة، كشراء أوراق مالية، أو أموال منقولة تدريجا، أو امتلاك عقارات تحقق ريعا، أو بقصد توظيفها في عمليات ائتمانية مثمرة كالإقراض، أو في عمليات غير مثمرة كحفظ النقود في مصرف أو بيت للإيداع، تفاديا للأخطار التي قد تتعرض لها متمثلة في ظروف التوتر السياسي والاقتصادي [(٢)].

---

(١) عبد الستار أحمد مجيد الحوري، **الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية دراسة مقارنة**، دار الجامعة، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص ١٧.

(٢) محمد رضا على الجاسم، **القواعد الأساسية في الاقتصاد الدولي**، ط٢، بغداد ١٩٦٧، ص ٦٣.

يرى الاقتصاديون أن الاستثمار الأجنبي يقصد به "انتقال الحقوق والقوى الشرائية متمثلة في النقود والائتمان، بحيث ينشأ عن الانتقال المذكور حالة دائنية ومديونية في ميزان الدولة أي أن الاستثمار الأجنبي وفقا لهذا الرأي، هو ذلك التغيير الصافي الإيجابي والسلبي في حقوق الدولة على بقية دول العالم [١].

ويلاحظ على هذا التعريف أنه جاء واسعاً كثيراً، حيث جعله يشمل كل صور انتقال رؤوس الأموال عبر الدول. ويذهب فريق آخر من الاقتصاديين إلى تعريف الاستثمار الأجنبي على أنه: عملية اقتصادية تهدف إلى خلق رأس المال من خلال إيجاد مشروعات اقتصادية دائمة، تعمل على توفير احتياجات مختلفة، وتحقيق فوائض مالية [٢]، ويستشف من هذا التعريف أنه يتخذ من العائدات المترتبة على الاستثمار معياراً لاستخلاص عناصر وأدوات الاستثمار الأجنبي.

وقد تنبت الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية المفهوم الواسع للاستثمار الأجنبي، وذلك من خلال توظيف النقود لأي أجل قصيراً كان أو طويلاً، وفي أي أصل أو حق ملكية أو ممتلكات أو مشاركات محتفظ بها ً للمحافظة على المال أو تنميته، سواء بأرباح أو بزيادات الأموال في نهاية المدة أو بمنافع غير مادية، أو هو مجموعة الإضافات الصافية من المنتجات الرأسمالية أي الثروة القومية أي مجموع المنتجات التي لا تستهلك خلال فترة حساب الناتج القومي، بل تضاف إلى الثروة القومية أو إلى رصيد المجتمع من رأس المال [٣].

---

(١) دريد محمود السامرائي، **الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية**، مرجع سابق، ص ٤٨.

(٢) حازم حسن جمعة، **المشروعات الدولية العامة وقواعد حمايتها في القانون الدولي**، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٠، ص١٥٧.

(٣) منى محمود مصطفى، **الحماية الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر ودور التحكيم في تسوية منازعات الاستثمار**، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠، ص ١٠.

**ثانياً: تعريف الاستثمار الأجنبى فى القانون المصري:**

لقد أولى المشرع المصري عناية فائقة للمشروعات التي تشجع الاستثمار، ومن ذلك القانون رقم (٦٥) لسنة ١٩٧١ في شأن استثمار المال العربي والمناطق الحرة[١]، والذي شجع على تدفق رأس المال العربي للاستثمار في المناطق الحرة، وانشاء المشروعات داخل البلاد، وانطوى هذا القانون على عدة مزايا للمستثمرين كالإعفاء الضريبي، حرية تحويل رأس المال والأرباح إلى الخارج، وتوفير الضمانات ضد المخاطر التجارية وغير التجارية.

ثم جاء القانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤ بشأن نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة، وكان الهدف منه، دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يتلاءم مع المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مصر، ثم جاء القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٧٧ ليعدل الفقرة ٣ من المادة ٢٠ من هذا القانون بهدف التمييز بين العاملين في شركات الاستثمار وشركات القطاع العام. وقد جاء قانون الاستثمار رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٨٩ مانحا كافة المزايا المشجعة على الاستثمار العربي والأجنبي في مصر، وقد جاء قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ مكملا للقانون الذي سبقه، الأمر الذي جعل المشرع المصري يوحد الضمانات والحوافز الاستثمارية في قانون مستقل خاص، ويعتبر هذا القانون بداية فترة الشروع في الإصلاح الاقتصاد التي تتسم بأنها مرحلة الانطلاق الاستثماري [٢].

(١) راجع الجريدة الرسمية العدد ٣٩ الصادرة في ٣٠/ ١٢/ ١٩٧١.

(٢) فتحي محمد أنور عزت، **أحكام ومبادئ القانون للمنازعات الاستثمارية والتجارية والتكنولوجية أمام المحاكم الاقتصادية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص١٧٩.

**ثالثاً: تعريف الاستثمار الأجنبي في الاتفاقيات الدولية:**

تعتبر عقود الاستثمار الدولية الأداة الفاعلة في تحقيق أهداف التنمية في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتحقيق رفاهية المواطن في دول العالم عامة والدول النامية خاصة، فقد عرف مجمع القانون الدولي عقود الاستثمار الدولية بأنها "العقود التي تتعلق بالعلاقات الاقتصادية الدولية"(١). وعرفته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري **I.D.N.U.C** بأنها "عقود تقوم بترتيب علاقة تعاقدية ذات طابع تجارى"، وتعرف بأنها: العقود المبرمة بين المشروعات العامة الوطنية والشركات الأجنبية، ويكون محلها إنشاء أو صيانة أو إدارة المرافق العامة للدولة أو جلب التقنية الحديثة لها (٢). إن قواعد القانون الدولي العرفية والأحكام القضائية الدولية لم تعرف الاستثمار الأجنبي، بالرغم من أن محكمة العدل الدولية قد ذكرت الاستثمار عدة مرات في حكمها الشهير في قضية "برشلونة تراكشن"، ومع ذلك، فإن أحد قضاة المحكمة عرفه في رأيه الانفرادي بأنه "تخصيص الأموال لنشاط إنتاجي".

وقد عرفت اتفاقية البنك الدولي بإنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مادتها ٣ من القسم الثاني /ب من هذه الاتفاقية عبارة الاستثمار بأنه "المساهمة بالأموال، سواء أكانت مساهمة نقدية أو غير نقدية واعادة استثمار الأرباح"(٣)، وبالرجوع إلى منشورات

(١) راجع أحكام مجمع القانون الدولي المنعقد بمدينة (بازل) السويسرية لهام ١٩٩٢، مشار إليه في مؤلف د. هشام على صادق، **القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤، ص ١٣.

(٢) حفيظة الحداد، **العقود المبرمة بين الدول والأطراف الأجنبية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ١٤.

(٣) عبد الستار أحمد مجيد الحوري، **الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية دراسة مقارنة**، مرجع سابق، ص٣٤.

البنك الدولي حول الأجهزة التي تم إنشاؤها لضمان الاستثمار وتسوية منازعاته، نجده يأخذ بالمفهوم الموسع للاستثمار، بحيث جعله يشمل الملكية المباشرة والقروض الطويلة الأجل سواء أكانت عامة أو خاصة، مادامت مقدمة للدول النامية، واستثمارات الحافظة (مشتريات الأوراق المالية غير المستحقة الوفاء)، والسندات والأسهم وبراءة الاختراع والحقوق العقدية مع استبعاد ائتمانات الموردين وديون عمليات إعادة التأهيل[1].

## الفرع الثاني

## أهمية الاستثمار الأجنبي في ومعوقاته

يضطلع الاستثمار الأجنبي بدور فاعل في إحداث التنمية الاقتصادية للدولة المضيفة للاستثمار، وفى إطار هذا الفرع نتعرض فيه إلى أهمية الاستثمار الأجنبي في التنمية الاقتصادية، ونتعرض أيضاً للحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية، ثم نتطرق لمعوقات الاستثمار الأجنبي، **وذلك على النحو التالي:**

**أولاً: أهمية الاستثمار الأجنبى فى التنمية الاقتصادية:**

يقصد بالتنمية الاقتصادية زيادة الطاقة الإنتاجية، بحيث يزداد تبعا لها الدخل القومي، وتتحقق تلك الزيادة عن طريق الارتقاء بالإنتاج وعناصره، على أن تحقيق التنمية يستلزم القضاء على التخلف الاقتصادي، ويكون ذلك بطريقتين، إما عن طريق النظرية التقليدية أو عن طريق النظرية الحديثة، **وذلك على النحو التالي:**

(١) حازم حسين جمعة، **القانون الدولي والاقتصاد الدولي المعاصر**، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢، ص١٢٦.

**(١) النظرية التقليدية[١]:**

تـرى هـذه النظريـة أن تحقيـق التنميـة الاقتـصادية يتوقـف علـى ثبـات العوامـل الاقتصادية واستقرار العوامل السياسية والاجتماعية والقانونية، فإن العوامل الاقتصادية لتحقيق التنمية المحلية لا تكفي وحدها لتحقيق النمو، بل لا بد أن تقترن بها مجموعة من العوامل القانونية والسياسية والاجتماعية، ويرجع ذلك في كون التخلف لا يمثل حالة اقتصادية فحسب، بل هو وضع اقتصادي واجتماعي وسياسي، وبالتالي لا يمكن التركيز في تحقيق التنمية على جانب معين منها دون بقية الجوانب الأخرى، وتعتمد النظرية التقليدية في تفسير التخلف على اختلاف العوامل والمتغيرات الاقتصادية بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة، فالنظرية التقليدية لا تقدم تفسيرا حقيقيا للتخلف بقدر ما تعد مظاهر وصور مشكلة التخلف، وهذا الاتجاه لا يسلم به كثير من الفقهاء[٢].

**(٢) النظرية الحديثة:**

تـرى هـذه النظريـة بـأن التنميـة الاقتـصادية لا يجـوز حـصرها فـي العوامـل الاقتصادية، بل يجب أن تبحث العوامل القانونية والسياسية والاجتماعية التي تعد ذا أثر كبير في إحداث التنمية الاقتصادية. أصحاب هذه النظرية يرون أن إحداث التنمية الاقتصادية يقوم على معرفة علاقة العوامل غير الاقتصادية بالعوامل الاقتصادية لمعرفة أي منهما أكثر إيجابية للنمو وأي منها أكثر إعاقة له، وعلى هذا فإن التنمية الاقتصادية إنما هي تنمية للإنسان والموارد المادية جميعا وأن أي تحليل سليم لعملية النمو

(١) **لمزيد من التفاصيل أنظر في ذلك:** محمد السيد السيد عبد الحليم، سعد الشريف، **أهم المشاكل التي تواجه الاقتصاد المصري لجذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ومقترحات العلاج**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، المجلد ٤٣، العدد الرابع، الجزء الأول، ٢٠٢٠.

(2)Alan Redfem: **Law and practice of international commercial arbitration**, London, 2004, p.59.

الاقتصادي يجب أن يشمل الجانبين البشرى والمادي، والا كان ذلك التحليل عرضة للخطأ والانتقاد [1].

إن كلاً من النظريتين تولى أهمية للعوامل الاقتصادية في إحداث التنمية، ولعل أهم تلك العوامل الاقتصادية هو رأس المال، غير أنه لا يكفي وحده لإحداث التنمية الاقتصادية، وانما ينبغي أن تستجيب النظم القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية لما تفرضه التنمية الاقتصادية من تطورات أساسية[2]، **وتحقيق التنمية الاقتصادية يرتكز على عاملين هما:**

١. **العامل الداخلي:** يتمثل في توفير الوسائل الوطنية لإحداث التنمية المحلية، وهذا يعنى أن على الدولة المضيفة للاستثمارات أن تعمل على توفير المدخرات الوطنية اللازمة للنمو الاقتصادي من خلال الادخار الإجباري وتشجيع الأفراد على الاستثمار في مجالات مهمة للتنمية من خلال أسعار ضريبة مختلفة أو إعفاءات منها في هذا المجال أو ذلك، كضرائب على الدخل وعلى المبيعات وعلى السلع الاستهلاكية المستوردة، والضرائب على الأملاك والضرائب على الأرباح، هذه الوسائل المالية تمكن الدولة من توفير جزء من رأس المال اللازم لتمويل مشروعات التنمية فيها . بالإضافة إلى الرقابة التي تمارسها الدولة على بعض الأنشطة الاقتصادية في تمويل التنمية الاقتصادية من خلال تنظيم الاستهلاك

(1) Onyeiwu, S. and Shrestha, H., **Determinants of Foreign Direct Investment in Africa, Journal of Developing Societies**, Vol 20, Issue 1-2, SAGE Publications, 2022, P.23.

(٢) دريد محود السامرائي، **الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية**، مرجع سابق، ص ٨٦

بفرض قيود قانونية مباشرة على إنتاج السلع الاستهلاكية، وتوجيه العمل لمشروعات التنمية المرغوب فيها(١).

٢. **العامل الخارجي:** يتمثل في الوسائل غير الوطنية في تمويل التنمية الاقتصادية، حيث إن الاستثمار الأجنبي يتم اللجوء إليه في حالة عدم كفاية الدخل الوطني للإيفاء بمتطلبات التنمية المحلية، كما أن الاستثمار الأجنبي يساعد الدولة المضيفة له على القيام ببرامج تنمية طويلة الأجل، فإن الاستعانة برأس المال الأجنبي يخفف من العبء على ميزان المدفوعات للدولة المضيفة، وأن اعتماد الدولة على مواردها الداخلية في تمويل النمو الاقتصادي قد يؤدى إلى تدهور عملتها الوطنية، نتيجة عدم التوازن بين قيمة وارداتها من السلع اللازمة للتنمية وقيمة صادراتها، فيزداد الطلب على العملات الأجنبية في سوق الصرف عن الكمية المعروضة منها، فيؤدى ذلك إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية للدولة المضيفة للاستثمار.

**<u>وتمكن أهمية رأس المال الأجنبى فى الآتى(٢):</u>**

أ- يعتبر رأس المال الأجنبي من الاحتياطات اللازمة للدولة المضيفة له في إحداث التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال تنشيط هذه الأموال للتبادلات التجارية وزيادة حجم الصادرات، وزيادة نصيب الدولة من العملات الأجنبية الناتجة عن التصدير وتدعيم قدرتها الشرائية في الحصول على ما تحتاجه من الخارج.

---

(١) **<u>لمزيد من التفاصيل أنظر:</u>**

- L'avenir Hypothéqué, **Comment les accords commerciaux et .22 d'investissement conclus entre les pays riches et les pays pauvres sapent le développement**- OXFARM International Mars 2007.

(٢) مروة موفق مهدى، **الضمانات والحوافز القانونية التي تقررها قوانين الاستثمار العربية للاستثمارات الأجنبية**، ص٤٢.

ب- يعتبر رأس المال الأجنبي أداة رئيسية لنقل التكنولوجيا الحديثة للدولة المضيفة للاستثمار الأجنبي، وذلك إذا ما أحسن وضع القواعد القانونية الضابطة له.

ت- رفع كفاءة العمال الوطنيين من خلال الخبرة المكتسبة وزيادة الدخل والمهارة الفنية.

**ومن أهم متطلبات الاستثمار العربى ما يلى [1]:**

أ- توفير المناخ الملائم للاستثمار العربي، عن طريق توفير الحماية القانونية للاستثمارات الاقتصادية العربية على أن يصاحبه ذلك رقابة قانونية خشية من احتمال السيطرة الأجنبية على الاقتصاد الوطني.

ب- السعي إلى توحيد قواعد الاستثمار ف الى دول العربية، بما لا يتعارض مع مبدأ سيادة الدولة على مواردها الطبيعية وسيطرتها على القطاعات الاقتصادية المهمة.

ت- تبسيط إجراءات التعامل مع المستثمرين العرب عن طريق إنشاء هيئة موحدة تتولى شئون الاستثمار.

ث- يتعين على الدول العربية المصدرة لرأس المال تشجيع مواطنيها والشركات والمؤسسات التجارية فيها على الاستثمار في الدول العربية، ويتم ذلك باتباع إجراءات وتدابير مختلفة كإعفاء رأس المال المستثمر في الخارج من الضرائب أو تخفيضها بشكل يؤدى إلى منع الازدواج الضريبي، أو منح التسهيلات المصرفية للمستثمر أو الشركة التي ترغب في الاستثمار في الدول العربية.

---

(١) على لطفي، **الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي**، معهد البحوث والدراسات العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٦١ وما بعدها.

ج- إنشاء المؤسسات والهيئات المختصة لترويج الاستثمار في الدول العربية، من خلال بيان المناخ الاستثمار في كل منها، وتحديد فرص الاستثمار المتاحة فيها.

**ثانياً: مزايا الاستثمارات الأجنبية وضماناتها القانونية:**

إن النظام القانوني المشجع للاستثمارات الأجنبية لا يتمثل بمجرد زيادة المزايا التي يمنحها للمستثمرين، إنما يقع عليه التقليل من احتمالات المخاطر، وتوفير الأمان والثقة بالعلاقات الاستثمارية، فإذا كان رأس المال يستهدف تحقيق الربح، فإنه يعمل على تحقيقه في بيئة يسودها الأمان والضمان لأنه مهما منحت الدولة المضيفة للاستثمار الأجنبي من إعفاءات ومزايا فإنها عديمة الفائدة ما دام لا يوجد ضمان حقيقي ضد الإجراءات الحكومية التي تجرد المستثمر من ملكيته، كالإجراءات الحكومية السالبة للملكية كالمصادرة والتأميم[1]. لذلك يعد عقد الاستثمار إحدى وسائل الحماية الوطنية، بما يتضمنه من شروط وضمانات تحمى المستثمر الأجنبي من الدول المضيفة له، وذلك في إطار قانونها الوطني الخاص بالاستثمار، وقد تضمنت قوانين الاستثمار مجموعة من المزايا والضمانات التي تهدف إلى التوفيق بين الاعتبارات المتعارضة، أي الحرص على اجتذاب رأس المال من جهة، وعلى تحقيق التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تتبعها للدولة من جهة أخرى. وتعمل قوانين الاستثمار الوطنية على تشجيع الاستثمارات الأجنبية عن طريق وضع قواعد محددة لمعاملتها وتوفير بعض المزايا والتحفيزات، من أمثلة ذلك التسهيلات المالية والإدارية للقضاء على جميع المعوقات التي تحول دون تدفق رؤوس الأموال الأجنبية[2].

---

(١) مروة موفق مهدى، **الضمانات والحوافز القانونية التي تقررها قوانين الاستثمار العربية للاستثمارات الأجنبية**، رسالة ماجستير، مقدمة لكلية الحقوق، جامعة النهرين بغداد ٢٠١٧، ص ٥.

(٢) ابراهيم محمد القعود، **الطبيعة القانونية لعقود الاستثمار الدولية**، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والشرعية، كلية الحقوق، جامعة الزاوية، ليبيا، ٢٠٢٢، ص ٢٨٣.

ومن التحفيزات المقدمة للاستثمارات الأجنبية الإعفاء الضريبي على الأرباح والإعفاءات من بعض الرسوم وحرية التمويل إلى الخارج وتقديم كالتسهيلات للشركات الأجنبية المستثمرة كتزويدها بالأراضي والبنية الأساسية للمشاريع بأسعار أقل من أسعارها الجارية، ومن الامتيازات التي قد تمنح لها معاملة تفضيلية بخصوص اقتناء الحكومة لمشترياتها أو منحها مركزا احتكاريا في السوق أو تكون في صورة الحماية من منافسة الواردات. وقد تلجأ حكومات الدول المضيفة إلى تخفيض الرسوم أو الإعفاء منها نهائيا، خاصة فيما يخص استخدام المرافق العامة كالمياه والكهرباء أو تخفيض قيمة الإيجارات للعقارات والأراضي الخاصة بمختلف المشاريع الاستثمارية الأجنبية، بالإضافة إلى تقديم مزايا أخرى كإعفاء المشاريع الاستثمارية الأجنبية من تطبيق قوانين العمل المعمول بها في المشروعات الوطنية(1).

**ثالثاً: معوقات الاستثمار الأجنبى:**

يمثل الاستثمار الأجنبي رأسمالا خارجيا إلى الدولة المضيفة للاستثمار، ومن ثم فهو يخضع للقواعد القانونية للدولة المستثمرة، سواء من حيث تنظيم الملكية ومدى تدخل الدولة فيها، أو من حيث القيود النقدية والضريبية المطبقة فيها، ولإزالة جميع احتمالات التأميم ومصادرة ممتلكات المستثمر، تلجأ الدول الطالبة للاستثمار الأجنبي لإصدار نصوص قانونية تقرر احترام الملكية الخاصة وتكفل عدم المساس بها إلا بقانون نزع الملكية للمصلحة العامة مقابل تعويض مسبق عادل ومنصف، وإن كان ما تقوم به الدولة المستقبلة للاستثمار يمثل مظهرا من مظاهر سيادتها وحقاً مشروعاً من حقوقها

(1) Othman, Yusop, Andaman and Ismail, **Impact Of Government Spending On FDI Inflows: The Case Of Asean-5**, China And India International Journal of Business and Society, Vol. 19 No. 2, 2018, P. 43.

القانونية لا يمكن إنكاره عليها، بيد أن هذه الإجراءات تعتبر معوقات للاستثمار الأجنبي، **وهذا يجعلنا نتناول أهم معوقات الاستثمار الأجنبي والمتمثلة فيما يلي:**

**١. نزع الملكية العقارية:**

لكل دولة الحق في تنظيم ملكية الأجانب وحيازتها واستثمارها في القطاعات الاقتصادية المختلفة داخل إقليمها، كما لها الحق في منع الأجانب بشكل كلى أو جزئي من ممارسة هذه الحقوق داخل اختصاصها الإقليمي، ومع ذلك قد تسمح الدولة للأجانب بتملك العقارات واستثمارها بطريق القانون المنظم لها.

إن مبدأ احترام الحقوق المكتسبة لا يرتب للمستثمر الأجنبي حقاً مطلقاً، إذ يجوز للدولة طبقاً لقواعد القانون الدولي أن تحدد القواعد القانونية لنزع ملكية الاستثمار الأجنبي لتحقيق منفعتها العامة ومصالحها الوطنية، وأياً كان النظام القانوني الذى يتم بمقتضاه نزع الملكية تأميماً أو مصادرة أو نزع ملكية للمنفعة العامة، يمثل هذا الإجراء عائقاً في وجه الاستثمار الأجنبي، سواء أدى إلى حرمان المستثمر كلياً أو جزئياً من استثمار أمواله، بطريق مباشر أو غير مباشر، وقد يتخذ نزع الملكية صورتين هما نزع الملكية للمنفعة العامة والمصادرة في حالة ارتكاب أعمال مخالفة لأحكام القانون والإخلال بالنظام العام(١). ويعتبر التأميم نظاماً قانونياً مستقلاً عن نزع الملكية للمنفعة العامة وعن نظام المصادرة، وذلك لخضوعه لنظام قانونيا متميز في أحكامه عن القواعد المتبعة في نزع الملكية للمنفعة العامة والمصادرة كمصطلح قانونيا له مفهومه المتميز في

(1) Moise and Sufian, **Another Look At The Determinants Of Foreign Direct Investment In Mena Countries: An Empirical Investigation**, Journal of Economic Development, Chung-Ang University, Department of Economics, vol. 35(2), pages 75-95, June، 2021, P.34.
http://www.jed.or.kr/full-text/35-2/5.pdf

عدد كبير من المراكز القانونية الدولية[1]. **وقد أخذ الفقه الحديث بالتقسيم الثلاثى لنظم الاستيلاء على الملكية الخاصة وهى كالتالى:**

أ- **نزع الملكية للمنفعة العامة:** نزع الملكية للمنفعة العامة إجراء إداري يقصد به حرمان مالك العقار من ملكه العقاري لتخصيصه للمنفعة العامة مقابل تعويض مسبق عادل ومنصف، كما أنه إجراء استثنائي يرد على العقار الخاص ولا يجوز اللجوء إليه إلا إذا أجازه القانون، بشرط أن يتم ذلك تحقيقاً لمنفعة عامة، مع دفع تعويض عادل ومنصف لمالك العقار، وهو مظهر من مظاهر سيادة الدولة وحق من حقوقها التي تباشرها في حدود اختصاصها الإقليمي، ويسرى هذا الإجراء على الوطنيين والأجانب، وهذا الأمر تجيزه معظم التشريعات المقارنة ولا يتم إلا بمقتضى مجموعة من الإجراءات المنصوص عليها قانوناً.

ب- **المصادرة:** وهي عقوبة توقعها الدولة في مواجهة شخص أو أكثر وتستولى بمقتضاها على كل أو جزء من الأموال المملوكة له أو لهم، من دون أداء تعويض، وقد تكون المصادرة إما بحكم قضائي أو بقرار إداري، وفى كلتا الحالتين يتعين على الجهة الموقعة لها أن تستند إلى نص قانونيا يخولها ذلك.

ت- **التأميم:** ويعرف بأنه "نقل ملكية مشروع معين إلى الأمة" وبعبارة أخرى أنه " تحويل مال معين أو نشاط من أجل المصلحة العليا، إلى ملكية جماعية أو نشاط جماعي بقصد استعمال هذه الملكية أو ذلك النشاط في الحال أو المستقبل لتحقيق المصلحة العامة وليس في سبيل المصلحة الفردية الخاصة"[2].

---

(١) أحمد صادق القشيري، **التأميم في القانون الدولي الخاص**، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول لسنة ١٩٦٩، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، ص ٩.

(٢) زروال معزوزة، **الضمانات القانونية للاستثمار في الجزائر**، الجزء الأول، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقائد، تلمسان، الجزائر، ص ١١٢.

**٢. عوائق الاستثمار الأجنبى أمام القضاء الوطنى:**

إن لجوء المستثمر الأجنبي المتضرر إلى المحاكم الوطنية للدولة المضيفة أو لمحاكم دولته، قد يثير عدة صعوبات مصدرها اختلاف المركز القانوني لأطراف النزاع، إذ أن أحد الطرفين دولة ذات سيادة والطرف الآخر فرد أو شركة أجنبية، ولا شك أن اختلاف المركز القانوني بينهما أمام المحاكم الوطنية للدولة المضيفة يؤدى إلى عدم حصول المستثمر على إجراءات تقاضى عادلة أو تقديم ضمانات كافية لطمأنه المستثمر الخاص على نتيجة دعواه.

وقد يصطدم المستثمر الأجنبي بعائق آخر هو مبدأ حصانة الدولة ضد التقاضي، فقد تكون الهيئات القضائية الداخلية في الدولة ممنوعة من التعرض لتصرفات الدولة السيادية "قرارات السيادة"، لذلك تتجه بعض الدول إلى التفرقة بين قرارات الدولة ذات الصفة السيادية والقرارات الدولية ذات الصفة المدنية أو التجارية أو الإدارية بحيث يعطى للأولى الحصانة القضائية، بينما الثانية لا يجوز إخضاعها للحصانة، ومن ثمة يمكن خضوعها للقضاء الوطني لهذا الاعتبار يرفض المستثمر الأجنبي في حالات كثيرة اللجوء إلى قضاء الدولة المضيفة للاستثمار، ويفضل اللجوء إلى التحكيم أو القضاء الدوليين، للفصل في النزاع الحاصل بينه وبين الدولة المضيفة للاستثمار[١].

(١) أحمد السيد الصاوي، **المحاكم الاقتصادية**، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، العدد الأول، الإسكندرية، ٢٠١٠، ص ٢٣٢.

## المطلب الثاني

## العوامل الأساسية المؤثرة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية

للعوامل السياسية الأثر الهام على الاستثمار، فالاستقرار السياسي للدولة يعد من أهم عناصر جذب الاستثمارات الداخلية للدولة وكذلك التعاون الاقتصادي بين الدول بعضها البعض، والعلاقات الحكومية بين كل من الدول الأم والدول المضيفة لأنها توثر بالإيجاب على جذب الاستثمار ومن هذا المنطلق سوف نبين الفروض المتعلقة بجذب الاستثمار في مصر(١)، أهمية كلا من الوضع السياسي في مصر وأثرة على الاستثمار، والوضع الأمني، والنظام الإداري، وأهمية البحوث والتطوير وأثرهما على الاستثمار، **ونستعرض في ذلك ما يلي:**

**أولاً: الوضع السياسي في مصر وأثرة على جذب الاستثمار:**

أن مصر من الدول النامية الساعية نحو تحقيق معدلات مستدامة من النمو الاقتصادي في كافة القطاعات الاقتصادية والحريصة على الاستعانة برأس المال الأجنبي المباشر وغير المباشر للاستثمار في هذه القطاعات، وذلك من خلال العمل على توفير الحوافز الجاذبة لهذه الاستثمارات والقضاء على المعوقات والتحديات التي تتعرض لها، وهذا يدفعها إلى الاعتماد على الاستثمار في تحقيق التنمية الاقتصادية

(1) Hassan, Wael Moustafa, **Determinants of Foreign Direct Investment in Egypt, IOSR Journal of Business and Management** (IOSR-JBM), Volume 22, Issue 6. Ser. IV (June), 2020, PP 48-62 .
http://www.iosrjournals.org/iosr-jbm/papers/Vol22-issue6/Series-/٤E2206044862.pdf

والنمو الاقتصادي للتغلب على نقص التمويل الناتج عن انخفاض معدل الادخار كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي والحد من الفجوة بين الادخار والاستثمار، وما يصاحب الاستثمار الأجنبي المباشر من تكنولوجيا متقدمة وكفاءات إدارية تساهم في استدامة النمو الاقتصادي.

للعوامل السياسية الأثر الهام على الاستثمار، فالاستقرار السياسي للدولة يعد من أهم عناصر جذب الاستثمارات الداخلية للدولة، ويعتبر النظام السياسي القائم في البلد أحد أهم العوامل المشكلة للبيئة السياسية، حيث ان للاستقرار السياسي في أي بلد تأثيرا كبيراً على جذب الاستثمارات الأجنبة المباشرة أو غير المباشرة، فالمستثمر الأجنبي يتخذ قرارا بقبول أو رفض المشروع، ليس على أساس حجم السوق أو العائد وحسب وإنما على أساس درجة الاستقرار للنظام السياسي في البلد فالمستثمرون يفضلون الأنظمة الديمقراطية لأنا مستقرة أما الأنظمة الأخرى فهي عرضة للتغيير، فضلا عن أن الاستقرار السياسي يعطي الثقة للمستثمرين في أن القوانين الحاكمة لأنشطهم وكذلك السوق الذي يعملون به، سيظل مستقرا على المدى البعيد، فالثقة عامل في غاية الأهمية بالنسبة للاستثمار في مصر[1].

ويعد تحقيق الاستقرار السياسي والأمني كخطوة أولى نحو جذب مزيد من الاستثمارات وتحسين البيئة التشريعية والإسراع بإجراءات التقاضي لتعضيد عنصر الأمان حفاظا على أموال المستثمرين وتبسيط الإجراءات وتحديدها وتخفيف حدة التشابكات بين القوانين توفيرا للوقت والجهد والتكلفة بالنسبة للمستثمر الأجنبي، وتوجيه

(١) رضا عبد السلام، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة: دراسة مقارنة لتجارب كل من شرق وجنوب شرق أسيا وأمريكا اللاتينية مع التطبيق على مصر**، مكتبة الكتب العربية، طبعة ٢٠٠٢، ص٣٢١.

الاستثمارات نحو القطاعات الواعدة في الاقتصاد وتدعيم البنية الأساسية وتبني إستراتيجية الإنتاج من أجل التصدير لتعزيز القدرات التنافسية للإنتاج الوطني، مؤكدا على ضرورة تبني سياسة رشيدة للإنفاق العام وتوجيهه نحو أغراض النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والاهتمام برفع إنتاجية العمل والعامل كأحد أهم عناصر الكفاءة الاقتصادية، وإعادة رسم ودراسة محفزات الاستثمار خاصة في القطاع الخدمي والإنشاءات لتحقيق القدر المناسب(١).

ويعد الخطر السياسي الناجم عن التبعات السلبية الناتجة عن الإحداث السياسية التي مرت بها مصر بعد ٢٥ يناير، و٣٠ يونيو ٢٠١٣، فالمخاطر السياسية تؤثر على قيمة عوائد الشركات فلم يخاطر أي مستثمرين برؤوس أموالهم في بيئة تتسم بعدم الاستقرار لان مخاطر فقدان استثماراتهم ستكون عالية جداً، وفى المقابل فان الاستقرار السياسي يعطى المستثمرين الثقة في أن القوانين الحاكمة لأنشطتهم وكذلك السوق الذي يعملون به، سيظل مستقرا على المدى البعيد ، والثقة عامل في غاية الأهمية بالنسبة للاستثمار في مصر وبذلك خطة مصر خطوة مهمة بما حققته في المؤتمر الاقتصادي الآن المستثمر بحاجة إلى استقرار طويل المدى لان عوائده إلا تتحقق إلا على المدي البعيد(٢).

(1) Ibrahim, Tarek, **Determinants of FDI: Evidence from Developed & Developing Countries**, Master's Thesis, AUC, Cairo ،Egypt, 2019, P.51 .
http://dar.aucegypt.edu/bitstream/handle/10526/5742/MSF%20Thesis%20%20Tarek%20Lotfy%20900021279%2021May19.pdf?sequence=1

(٢) رضا عبد السلام، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة: دراسة مقارنة لتجارب كل من شرق وجنوب شرق أسيا وأمريكا اللاتينية مع التطبيق على مصر**، مرجع سابق، ص ٣٢١.

كما أن الاستقرار السياسي له انعكاسات إيجابية على الملف الاقتصادي، وقد حققت فيه الدولة المصرية طفرة كبيرة ساهمت في التغلب على الأزمة العالمية الأخيرة، المتمثلة في فيروس كورونا المستجد وتلك الطفرة الاقتصادية، ونجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي، هي ما جعلت مصر من الدول القليلة التي حققت معدلات نمو إيجابية على كافة الأصعدة، وكان سبب ذلك أن الوضع السياسي في مصر مستقر إلى حد كبير.

**ثانياً: الوضع القانوني والتشريعي:**

تعتمد الاستثمارات بصفة رئيسية على وجود قوانين وتشريعات تكفل للمستثمر حوافز وإعفاءات جمركية وضريبية بالإضافة لضمانات ضد المخاطر غير الاقتصادية مثل: مخاطر التأميم والمصادرة بالإضافة لحق المستثمر في تحويل أرباحه ألي دولة في أي لحظة، حيث تتنافس دول العالم على إصدار تشريعات للاستثمار تفوق الحوافز التي تقدمها الدول الأخرى بشرط ألا تؤدي هذه الحوافز لضياع الموارد القومية والأخذ من سيادة الدولة المضيفة ومكانتها(١).

وفي الخمس سنوات الأخيرة اهتمت مصر بالاستثمار وذلك لتحسن بيئة الاستثمار وتقليص العوائق التي كانت تقف في وجهه خاصة بعد تداعيات أحداث عام ٢٠١١ والاضطرابات السياسية اللاحقة التي حدثت في مصر حتى عام ٢٠١٤، والتي تم خلالها رفع العديد من قضايا التحكيم ضد الدولة المصرية، مما جعل الحكومة تسعى إلى اتخاذ خطوات لإعادة مصر كوجهة استثمارية آمنة، ففي عام ٢٠١٥ أدخلت الحكومة المصرية تعديلات جوهرية على قانون الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧، وكان الغرض من هذه

(١) **لمزيد من التفاصيل أنظر:**

- Broches, **The convention on the settlement of investment disputes between states and nationals of other states**، RCADI, tome. 136, 1972.

التعديلات هو جذب استثمارات جديدة إلى مصر من خلال حوافز أكثر وضمانات أقوى للمستثمرين، إلى جانب تبسيط العقبات والإجراءات الإدارية التي كانت تواجههم[١].

أدخل التعديل تحسينات كبيرة على الأحكام الأساسية لتشريع الاستثمار، وقدمت حوافز فعلية لجذب الاستثمار وتهيئة المناخ الجاذب للاستثمار، وعززت دور الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وتبسيط نظام تخصيص أراضي الدولة والتسعير وتقسيم المناطق لتوضيح البنية التحتية المؤسسية التي تحكم تخصيص الأراضي خارج المناطق الاقتصادية الخاصة، كما أعاد التأكيد على الحماية القانونية الأساسية الممنوحة للمستثمرين وأحدثت تغييراً كبيراً في معاملة المستثمرين الأجانب من خلال تخفيف الخيارات المتاحة للوصول إلى آليات تسوية المنازعات.

وفي عام ٢٠١٧ قامت الحكومة المصرية في محاولة متجددة للإشارة إلى موقف الحكومة المؤيد للاستثمار بإصدار القانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧، والذي حل رسميا محل قانون الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته اللاحقة[٢]، تبع ذلك على الفور اعتماد اللوائح التنفيذية المقابلة في أكتوبر ٢٠١٧، ومع هذا الإصلاح الأخير شكلت الحكومة علامة بارزة وأعادت تأكيد الإرادة السياسية القوية لتحسين بيئة الأعمال والقدرة التنافسية للبلاد.

(١) حاتم عبد الجليل القرنشاوي، **تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر**، مؤتمر الاستثمار والتمويل، مصر، ٢٠١٦، ص ٥.

(٢) قانون الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ الذي الغي بقانون ضمانات وحواز الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧.

**ثالثاً: التشريعات الضريبية:**

هناك العديد من الدراسات ركزت على أثر الحوافز الضريبية وكانت النتائج متضاربة، فبعض الدراسات وجدت أن للإعفاءات الضريبية أثر إيجابي على جذب الاستثمار، بينما انتهى البعض الآخر إلى أن الإعفاءات الضريبية تكون مؤثرة إيجابيا إذا كانت العوامل الأخرى متوافرة، وهناك من الدراسات من ترى أن الشركات متعددة الجنسيات تفضل بشدة سعرا وثابتا من الضرائب، يتيح لها إعداد خطة مالية طولة المدى على اعفاءات ضريبية عالية ولا يمكن التيقن منها(١)، وتكون الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي عادة في صورة إعفاء أو تخفيض في الضريبة، قصير أو طويل الأجل، وتأخذ هذه الحوافز عادة صورة إعفاءات ضريبية وتسهيلات في الإجراءات الجمركية المرتبطة بالواردات كالأصول الرأسمالية والمواد الخام ومستلزمات الإنتاج، أو إعفاء المشاريع الاستثمارية التي يكون المستثمر الأجنبي طرفاً فيها من الضرائب على الأرباح بعد انطلاق مرحلة التشغيل على وجه الخصوص، كما قد تأخذ هذه الحوافز صورة تخفيض الرسوم المتعلقة باستغلال المرافق العامة كالماء والكهرباء، كما قد يستفيد المستثمر الأجنبي من إعفاء عن الصادرات الموجهة للمشاريع القائمة في المناطق الحرة من الرسوم الجمركية بعد انطلاق مرحلة التشغيل(٢).

ولمصر تاريخ طويل في منح الإعفاءات الضريبية التي كانت تصل إلى منح إعفاءات من ضرائب الدخل لمدة ٢٠ سنة وإعفاءات من قوانين الضرائب في المناطق

(١) غاي فيرمان، **تسيير الاستثمار الأجنبي المباشر - توصيات وتحذيرات**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، الولايات المتحدة الأمريكية، مارس ١٩٩٢، ص ٤٧.

(٢) **لمزيد من التفاصيل أنظر في ذلك:** هيثم محمد نصر الدين، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل التغيرات السياسية "دراسة تحليلية للفترة من ٢٠١١-٢٠١٥"**.

https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2696779

الحرة الخاصة والعامة، وكان أخرها الإعفاءات والحوافز التي نص عليها قانون ضمانات وحوافز الاستثمار سواء حوافز عامة التي تعفي من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر عقود تأسيس الشركات والمنشآت وعقود التسهيلات الائتمانية والرهن المرتبطة بأعمالها، وذلك لمدة خمس سنوات من تاريخ قيدها في السجل التجاري، وكذلك الضريبة والرسوم لعقود تسجيل الأراضي اللازمة لإقامة الشركات والمنشآت وغيرها من الإعفاءات(١)، كما نص القانون على حوافز خاصة للمستثمر تمنح للمشروعات الاستثمارية حافزا استثمارياً خصماً من صافي الأرباح الخاضعة للضريبة تصل إلى ٥٠% لبعض القطاعات(٢).

ولكن في واقع الأمر ان الحوافز والإعفاءات الضريبية تمثل في كثير من الأحيان تشوهاً في النظام الضريبي لذلك يجب التعاطي معها بحذر شديد باعتبارها وسيلة وليست هدفا في حد ذاتها، وبالتالي فإن مبدأ منح الإعفاءات الضريبية أو إلغائها على إطلاقها كالهما خطأ، وإنما يجب أن تتقرر الإعفاءات أو الخصومات الضريبية عبر دراسات علمية دقيقة وتفصيلية يتم على أساسها تحديد أنواع كل من الدخول والجهات والأنشطة المستحقة للإعفاء.

والأهم من منح إعفاءات ضريبية هو الالتزام بقواعد الضرائب الدولية لأنها في غاية الأهمية بالنسبة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر عن طريق الشركات متعددة الجنسيات وكذلك في تحقيق الحصيلة الضريبية عبر مكافحة التهرب الضريبي الدولي(٣).

---

(١) مادة رقم (١٠) من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

(٢) مادة رقم (١١) من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

(3) Josef, C. B. et, al. **The Effects of Transition and Political Instability on Foreign Direct Investment in ECE Emerging Markets**, William =

**رابعاً: الوضع الاقتصادي:**

إن توفر الموارد الطبيعية القابلة للاستغلال وإمكانية تصنيعها تمثل عامل مهم من عوامل الاستثمار، حيث أن تدفق رأس المال الأجنبي الاستغلال هذه الموارد يبرر بإمكانية الحصول على معدلات عائد كبير، إلا أن استغلال هذه الموارد يرتبط بضرورة توفر كفاءات معينة وأيدي عاملة مدربة ذات تكلفة منخفضة، كما أن توفر هذه العوامل لا يكفي لخلق بيئة اقتصادية سليمة فلابد أن يصاحب هده الموارد توفر حوافز مثل: مستوى التنمية الاقتصادية معبرا عنها بمعدل النمو في الناتج القومي الإجمالي، معدل دخل الفرد، معدلات التضخم وحجم السوق والسياسات الاقتصادية من حيث التحرر الاقتصادي والخصخصة ودرجة المنافسة في السوق(١).

إضافة إلى البنى التحتية التي تعتبر ميزة جاذبة للاستثمار(٢) والتي عرفها بعض الاقتصاديين، بأنها المرافق الداخلية للدولة التي تجعل النشاط الاقتصادي والتجاري ممكناً، مثل شبكات الاتصالات والنقل والتوزيع والمؤسسات والأسواق المالية وأنظمة الإمداد بالطاقة، ولهذا نرى أن المشروعات التي قامت بها الدولة المصرية خلال السنوات الماضية ساهمت من تطوير البنية التحتية والعمل على الربط بين المحافظات وتمهيد الطرق وبناء الكباري وتوفير التكنولوجيا الحديثة في توفير مناخ اقتصادي يسمح

---

=

Davidson Institute Working Paper Number 729 ،University of Michigan Business School,2014, Available at;

http://deepblue.lib.umich.edu/bitstream/handle/2027.42/40115/wp729.pdf?sequence=3&isAllowed=y

(١) حاتم عبد الجليل القرنشاوي، **تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر**، مرجع سابق، ص ٥١.

(٢) علي عباس، إدارة **الأعمال الدولية**، دار الحامد، الأردن، ٢٠٢٢، ص ١٧٦.

بجلب الاستثمارات الأجنبية وزيادة المشروعات بشراكة دولية ودفعت المؤسسات الدولية للإشادة بقدرة مصر على جذب الاستثمارات الخارجية وطبقا لتقرير الاستثمار العالمي ٢٠٢٠ الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "الأونكتاد" جاءت مصر كوجهة أولى للاستثمار في افريقيا(١).

**خامساً: حجم السوق:**

هو أحد المتغيرات التي أثبتت معظم الدراسات التطبيقية في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، التي تنازلت حجم السوق بالدراسة قد وجدت أن له تأثير معنوي موجب على الاستثمار الأجنبي المباشر(٢) والتي تناولت ٧١ دولة أفريقية بالدراسة من بينها مصر. ويتم اتخاذ الناتج المحلي الإجمالي أو الناتج المحلي الإجمالي للفرد أو معدل نمو السكان، كمؤشر لقياس حجم السوق يكتسب مؤشر حجم السوق أهمية كبيرة في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث تجذب الاقتصادات التي تتميز بتوافر أسواق كبيرة المزيد من الاستثمارات في كافة المجالات الصناعية والزراعية والخدمية ... الخ، لذلك فان اشارة معامل حجم السوق يتوقع أن تكون موجبة.

**سادساً: البيئة الإدارية في مصر وعلاقتها بالاستثمار:**

يعتبر النظام الإداري السائد في الدولة من العوامل المهمة لخلق بيئة إدارية جاذبة للاستثمار وأهم مظاهر البيئة الإدارية وجود أجهزة حكومية تقوم على العملية الإدارية

(١) تقرير الاستثمار العالمي، الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "الأونكتاد" ٢٠٢٠.

(2) Krishna, C. V. **Impact of Political Risk on FDI Revisited—An Aggregate Firm-Level Analysis**, International Interactions, University of Heidelberg, 2022. Available at http://www.uni-heidelberg.de/md/awi/professuren/intwipol/international.pdf

بطريقه تقلل من الزمن المطلوب للحصول على الترخيص لإنشاء مشروع الاستثمار، كما يتطلب ذلك تخفيض أو القضاء على بيروقراطية الجهاز الحكومي ومحاربة الفساد المالي والإداري في الأجهزة الحكومية(١).

وتعتبر البيروقراطية **Bureaucracy** مشكلة لا مفر منها في الدول التي تمر بمرحلة تحول سواء في الدول المتقدمة أو دول العالم الثالث (التقرير التجاري لمصر - وزارة التجارة الأمريكية ١٩٩٩)، فالإجراءات الإدارية يمكنها أن تؤثر على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إذا كانت القواعد القانونية والنظام يفتقد للشفافية سواء على مستوى الحكومة المركزية أو بالنسبة للأقاليم أو المحافظات.

بالنسبة للحكومة المصرية وخلال السنوات الماضية، فقد حاولت جاهدة إزالة كافة إشكال التأخير الناتجة عن التعقيدات البيروقراطية وكان أخرها اصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ الذي نص على إنشاء مركز خدمات المستثمرين بالهيئة العامة للاستثمار وفروعها لتبسيط إجراءات الاستثمار وتيسيرها، ويتولى المركز تقديم خدمات تأسيس الشركات وإنشاء فروعها واعتماد محاضر مجالس الإدارة والجمعيات العامة وزيادة رأس المال وتغيير النشاط وأعمال التصفية وغيرها من المسائل المتصلة بالشركات(٢). كما يتولى المركز تلقى طلبات المستثمرين لإصدار الموافقات والتصاريح وتخصيص العقارات والتراخيص اللازمة بأنواعها لإنشاء

(١) حاتم عبد الجليل القرنشاوي، **تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر**، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٢) مركز خدمات المستثمرين: وحدة إدارية منشأة بالهيئة أو أحد فروعها تتولي تطبيق نظام لتيسير وتبسط إجراءات حصول المستثمر على جميع الموافقات والتصاريح والتراخيص اللازمة لمشروعه الاستثماري خلال المدد القانونية المنصوص عليها في هذا القانون، وإتاحة ما يلزم لذلك من بيانات ومعلومات.

المشروعات الاستثمارية أو إدارتها، وتقدم خدمات المركز بطريقه مميكنه وآلية وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية من خلال شبكات الربط الإلكتروني وغيرها من الوسائل الفنية اللازمة ويضم المركز ممثلين عن الجهات المختصة بحسب القوانين المنظمة، ويخضع ممثلو تلك الجهات لإشراف الهيئة من خلال فترة وجودهم بمركز خدمات المستثمرين ويلتزمون بالقواعد والضوابط التي يضعها مجلس إدارة الهيئة لتنظيم عمل المركز.

وبالرغم من أهمية هذه المحددات فليست هي الوحيدة، فهناك محددات متعلقة بمصدر الاستثمار نفسه أي بالشركة نفسها وسياستها العامة، وهناك عوامل متعلقة بالمشروع ذاته، ومن ثم يجب على الدولة أن تضع في اعتبارها نوعية المشروعات أو الاستثمارات التي ترغب في إقامتها، والشركات أو الاستثمارات التي تستهدفهم، والمحددات الداخلية الأهم بالنسبة لهذين العاملين. كما يلزم القانون ممثلي الجهات بمركز خدمات المستثمرين والموظفين المسئولين بالجهات الإدارية طلب استيفاء المستندات اللازمة لاستخراج الموافقات أو التصاريح أو التراخيص خلال يومي عمل من تاريخ تقديمهما إليهم، وإلا اعتبرت مستوفاة، ولا يجوز طلب أي مستندات إضافية من المستثمر بعد مرور تلك المدة[1].

(١) مادة رقم (٢١) من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

## المطلب الثالث

## دور منظومة المحاكم الاقتصادية في جذب الاستثمار وكيفية تطويرها

انطلاقا من أن التكنولوجيا تعتبر من أهم العناصر الفعالة في عملية التنمية الاقتصادية، حيث تسهم في دعم القدرة الإنتاجية للاقتصاد القومي من خلال ابتكار أساليب جديدة في الإنتاج، وتطوير الأساليب الإنتاجية القائمة، فقد الزم ذلك أن تكون التشريعات المتعلقة بالتكنولوجيا لها دور فعال في طمأنة المستثمرين بشأن جودة البيئة التشريعية الملائمة لمناخ الاستثمار الجيد، لعل التشريعات المتعلقة بالمحاكم الاقتصادية لهي صاحبة الدور في تفعيل ذلك الدور المؤدى لدى المستثمر وبيئته، وبيان دور منظومة المحاكم الاقتصادية في جذب الاستثمار وكيفية تطويرها، **وهو ما نتناوله في هذا المطلب تفصيلاً باستعراض علاقة الاستثمار الأجنبى المباشر بمرفق القضاء خلال ما يلى:**

### الفرع الأول

### علاقة الاستثمار الأجنبي المباشر بالقضاء

شهد الاستثمار الأجنبي المباشر الوافد إلى بلدان العالم المختلفة تسارعاً كبريًا خلال السنوات الأخيرة من القرن الماضي وأوائل القرن الحالي، باعتبار أن الاستثمار وخاصة الأجنبي يسهم بشكل كبري جدا في تحقيق النمو الاقتصادي ورفع الاقتصاد والناتج المحلي للدول، إلا أن أغلب الآليات التي تسبب ضعف الاستثمارات رغم الوضع المالي القوي للدولة هو مدى تأثير التقاضي على الأعمال الاستثمارية، ومدى قوة دور قضاء الدولة في تشجيع هذا النوع من الاستثمار، إذ يعتبر القضاء من أهم المحددات

الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في أي دولة، فهو يمثل الخطوة الأولى لعملية الاستقرار من خلال تطبيق مبدأ سيادة القانون، والذي يتوقف عليه منح الثقة والاطمئنان للمستثمرين(١).

ومن المعلوم أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة تتدفق بين أسواق العامل إما بحثا عن الموارد الطبيعية أو قرباً للأسواق، وإما سعياً وراء الكفاءة الإنتاجية، في مجال سعي الشركات الدولية وراء الأسواق التي تتسم بالكفاءة تظهر أهمية تطوير بيئة الأعمال المحلية في سياق دولي مقارن مع الأسواق الأخرى الدولية، كما أن الخدمات المقدمة للمستثمرين دائما ما تأتي على رأس قائمة الأنشطة التي تقدمها الحكومة في بيئة الأعمال، سواء خدمات المستثمرين المحليين أو المستثمرين الأجانب. ولما كانت هذه الخدمات الاستثمارية تظهر مدى فائدتها من أهمية الاستثمار ودوره في الاقتصاد، باعتباره المصدر الرئيسي للنمو الاقتصادي، فغالباً ما تتولى جهة متخصصة تابعة للحكومة توفير تلك النوعية من الخدمات؛ حتى تتمكن من توفري المناخ الملائم لتحفيز الاستثمار بشقيه المحلي والأجنبي. وتتولى هذه الجهة تطوير التشريعات المنظمة له وترويج الفرص الاستثمارية، وتطوير الإجراءات والحوافز التنظيمية التي تلبي حاجات هذا النوع المتخصص من عملاء الحكومة(٢).

ومن المعلوم أن الخدمات التي تقدم للاستثمار ترتبط بدورة حياة المشروع الاستثماري، فهي تبدأ من ظهور فكرة المشروع، وتنتهي بانتهاء المشروع وخروجه من السوق. وتتمثل الخدمات التي يطلبها المستثمر المحلي والأجنبي بعد جذبه بالإجراءات

(١) أبرار جميد القطان، **بطء إجراءات التقاضي وآثاره على الأعمال الاستثمارية ودور القضاء في تشجيع الاستثمار**، كلية القانون الكويتية العالمية، العدد التسلسلي ١٠، المجلد ٣٨، سبتمبر ٢٠٢١.

(٢) عبد العزيز سعد يحي النعماني، **المركز القانوني للمستثمر الأجنبي في اليمن ومصر دراسة قانونية مقارنة**، دار النهضة العربية ٢٠٠٢، ص ٢١٣.

الترويجية المختلفة، في خدمات التأسيس وما بعد التأسيس، فضلاً عن بعض الخدمات المتخصصة الأخرى التي تختلف حسب حالة الاقتصاد ومستوى تطوره ودرجة انفتاحه الاستثماري، وطبيعة القوانين والتشريعات الاقتصادية والمالية المرتبطة بمناخ الاستثمار(١).

فالنزاعات الاستثمارية بعد محاولات التفاوض لا تجد بداً من إقامة دعوى أمام القضاء للفصل فيها، وهذا يحيلنا مسألة مهمة وهي وجود علاقة - سواء أكانت مباشرة أم غري مباشرة - ما بين القضاء والأعمال الاستثمارية، فالقضاء يعد إحدى أهم آليات الحماية، فهو صمام الأمان حماية المجتمع ككل وضمان حقوق أفراده، هذا يعني أن المستثمر في تفحصه للبيئة الاستثمارية لا يتحقق فقط من حالة الاستقرار السياسي والمردود الإيجابي للاستثمار، واتسام التشريعات التي تنظم عملية الاستثمار بالعدالة، بل يتحقق كذلك من استقرار النظام القضائي ونزاهته وضمانة عدم ميله لصالح حكومة الدولة المضيفة للاستثمار(٢).

الحقيقة أن اتسام القضاء بالعدالة أمر غير كاف لطمأنه المستثمر، إذ أن العدالة البطيئة أشد عاقبة من الظلم، فبطء التقاضي ومدى آثاره على الأعمال الاستثمارية هو موضوع بحثنا. كما أن دور القضاء يرتبط أيضا بمفهوم المناخ القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر معناه سن القانوني المحفزة للاستثمار الأجنبي المباشر، تلك القوانين التي يجب أن تتمتع بالاستقرار وعدم التضارب فيما بينها؛ حتى جذب الاستثمار، فضلاً

(١) علي شهاب أحمد الصباحي، **الاستثمار الأجنبي اخلاص، الواقع والآفاق**، شركة دار الأكاديميين للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٢٠، ص٣٢.

(٢) هبة صادق، **إطلالة على المحاكم الاقتصادية ومنازعات الاستثمار**، جملة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، العدد الأول، الجزء الثاني، السنة الثامنة والخمسون، يناير ٢٠١٧، ص ٤٨.

عن نظام التحكيم الذي يتكفل بحسم المنازعات، والذي يعتبر من العناصر المهمة في تهيئة المناخ الاستثماري، كما أن للمؤسسات القائمة على تنفيذ القوانين دوراً كبيراً في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال التسهيلات وتيسير الإجراءات أو طرده من خلال التعقيدات والبيروقراطية وطول الإجراءات. ولا شك أن تحقيق الأمن القانوني والقضائي يسهمان إيجابياً في تحقيق ذلك، لتحفيز الاستثمار والمساهمة في خلق النشاطات الاقتصادية بغرض تحقيق بيئة آمنة تدفع وتشجع المستثمر لدفع عجلة الاستثمار وطنياً، في ظل سيادة القانون واستقلال القضاء، أيا كانت جنسية المستثمر، إذ الاستثمار بدون ضمانات قضائية واضحة، فتحقيق التنمية رهين بمدى نجاح المنظومة القضائية، وكذا فعاليتها ونزاهتها واستقلاليتها وقدرتها على ضمان تكافؤ الفرص والمساواة وكفالة الحقوق والحريات مهما كانت المبادرات التشجيعية المنصوص عليها في التشريعات، وبهذا يعتبر القضاء من أهم المرافق العمومية التي يجب أن تحظى بالاهتمام الكافي والتطوير المستمر، لتلاحق تطورات العولمة، بما يصب في مصلحة المستثمر والبلد المضيف على السواء[1].

والملاحظ أن دور القضاء لم يعد ينحصر في ظل النزاعات بين الطرفين، بل أصبح يلعب دوراً مهما على مستوى تحقيق التنمية الشاملة وترسيخ دولة احلق والقانون. وهذا من خلال توفريه مناخ الثقة للمستثمرين[2]، لذلك إن الاستثمار بدون عدالة لا يحقق الربح، ويهدد الرأسمال نفسه، ما يؤدي ليس فقط إلى عدم استجلاب الرأسمال الأجنبي،

(١) حسين عبد المطلب الأسرج، **سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية**، رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد ٨٣، ديسمبر ٢٠٠٥، ص ٢٩.

(٢) صونيه بن طيبة، **الأمن القضائي كآلية لدفع عجلة التنمية في مجال الاستثمار**، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، مخبر القانون المقارن والدراسات الاجتماعية والاستشرافية جامعة العريب التبسي، المجلد ٦، العدد ٢، الجزائر، ٢٠٢١، ص ص٥٧-٤٢.

بل وتهريب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية الموجودة بالداخل، وكل هذا دفع بأغلب الدول إلى أن تستهدف الاستثمار كأهم ركيزة للتنمية، بل التسارع لسن التشريعات المشجعة للاستثمار. ومن هنا تظهر أهمية موضوع الأمن القضائي الذي إذا ما توافرت ضماناته الفعلية على أرض الواقع وليس مجرد النص عليه أو على مظاهره فقط، فإن من شأن ذلك أن يشكل أحد العناصر أو المقومات الأساسية التي تسهم في توفير المناخ الملائم لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وجلب الاستثمار، وعن أهداف تحقيق الأمن القضائي فهو تشجيع الاستثمار بنوعيه الداخلي والخارجي، وهذا من خلال رفع القيود عن الاستثمار وتقديم كل التحفيزات، كالإعفاء من الضرائب وخلق مناخ عمل للتشجيع على الاستثمار يأتي على رأسه توفير وتجسيد الأمن القضائي من خلال إقرار قضاء المحاكم الاقتصادية المخصصة.

## الفرع الثاني

## دور القضاء في حماية الاستثمار

يعد الاستثمار أساس التنمية الاقتصادية في دول العالم، ومما لا شك فيه أن الاستثمار في حاجة إلى مناخ يساعد على جلبه واستقراره، فالمستثمر سواء أكان وطنياً أم أجنبياً لن يغامر في ضخ أمواله في استثمارات ضخمة ما لم تتوفر مقومات عديدة تجعله آمنا ومطمئنا على أمواله[1]، ومن أهم الضمانات القانونية لحماية الاستثمار الأجنبي والوطني، هو توفير قضاء متخصص وسريع لحل المنازعات المرتبطة بالاستثمار، لقد أصبح القضاء التجاري أكثر من أي وقت مضى مطالبا بالانفتاح على محيطه الخارجي والاطلاع على تجارب قضائية وثقافات قانونية أخرى، رغبة في

(١) **القضاء المتخصص ودوره في تشجيع الاستثمار**، مقدمة للمشاركة في المؤتمر السابع عشر لرؤساء إدارات التشريع في الدول العربية، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، ٢٠١٨.

تطوير واستيعاب ميكانيزمات العمل التجاري حتى يصبح قادراً علي إيجاد الحلول المناسبة لما قد يعرض عليه من قضايا تجارية تهم مجال الاستثمار، ومن ثم يكون فاعلاً أساسيا في خلق مناخ سليم يسوده الاطمئنان والثقة والاستقرار، ويشكل دعامة قوية لعملية التنمية وتشجيع الاستثمار، آخذا في اعتباره الموازنة بين حقوق المستثمر وحقوق الدولة[1]. ومما لا شك فيه أن العلاقة بين القضاء والاستثمار هي علاقة متلازمة، فتوفير بيئة مناسبة للاستثمار يحتاج إلى مناخ يجلبه، وأن تحقيق الأمن القانوني والقضائي يساهم إيجابيا في ذلك، فالمستثمر سواء كان وطنيا أو أجنبيا، ومهما كانت المبادرات التشجيعية المنصوص عليها في التشريعات والأنظمة فإنه ما كان ليغامر إلا إذا تحقق من وجود قضاء مستقل وفعال يترجم النصوص بما يحقق العدل والمساواة.

**فالمستثمر قبل القيام بأي مبادرة بشأن الاستثمار يبحث عن المعطيات الآتية:**

١. الضمانات القانونية والقضائية لحقوقه واستثماراته.
٢. مدى انخراط الدولة في الاتفاقات الدولية المتعلقة بالاستثمار.
٣. القوانين المنظمة للاستثمار.
٤. الامتيازات التي يمنحها قانون ضمانات وحوافز الاستثمار للمستثمرين الأجانب، سواء من حيث الإعفاءات الضريبية أو الجمركية أو رسوم التسجيل.
٥. قوانين الصرف وما تخوله للمستثمر الأجنبي من إمكانية تحويل الأموال المستثمرة والأرباح الناتجة عنها إلى الخارج.
٦. التسهيلات التي تمنحها الدولة من أجل الاستفادة من الأراضي الواقعة في المناطق الصناعية.

(1) Singh, H. and Jun, K.W. **Some new evidence on determinants of foreign direct investment**, World Bank Working Paper No, 1531, 2018, P.54.

ولقد أولت مصر عناية خاصة للمنظومة القضائية لما لها من دور مهم لم يعد ينحصر في فض النزاعات بين الطرفين، أحدهما ظالم والآخر مظلوم، بل أصبح يلعب دوراً مهماً على مستوى تحقيق التنمية الشاملة، وجلب الاستثمارات وتحفيز المستثمرين. فالعالم منذ عام ١٩٨٩ أصبح يتكلم لغة اقتصاد السوق وهيمنة عولمة الاقتصاد والدول بمصادقتها على اتفاقيات "الجات" تكون قد انخرطت بالفعل ضمن موجة التحولات التي يعرفها المجتمع الدولي، ولقد أصبحت العلاقة بين القضاء والتنمية من الموضوعات التي تجذب اهتمام مجموعة كبيرة من رجال الاقتصاد والقانون والسياسة(١).

**أولاً: الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي:**

تسعى الدول النامية إلى تطوير اقتصاداتها الوطنية عن طريق الدعوة والترحيب المتزايد بالاستثمارات الأجنبية على أراضيها، إلا أن هناك أسباب تثبط عزيمة أصحاب رؤوس الأموال الأجانب على اختيار وجهة استثمارية دون أخرى كما أن تلك الأسباب من شأنها تحديد مكانة الدول في سلم الخطورة الذي تشكله حيال التواجد الاستثماري الأجنبي(٢). ومن أهم تلك الأسباب والعوامل التي من الممكن أن يتعرض لها الاستثمار الأجنبي تحديدا والتي تعد من الأهمية بحيث تشكل أولى اهتمامات المستثمر الذي يضعها في أولى اعتباراته لتكون في مقدمة بحثه هي الحماية القانونية والمالية ضد المخاطر غير التجارية للاستثمارات الأجنبية في البلد المضيف، ولعله يأتي على رأس هذه المخاطر

(١) عبد العزيز سعد يحي النعماني، **المركز القانوني للمستثمر الأجنبي في اليمن ومصر دراسة قانونية مقارنة**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٢، ص ٥٧.

(٢) **لمزيد من التفاصيل أنظر:**

- L'avenir Hypothéqué, **Comment les accords commerciaux et d'investissement conclus entre les pays riches et les pays pauvres sapent le développement**, OXFARM International Mars 2007 page 2 et suite.

غير التجارية مجمل الإجراءات التي من شأنها حرمان المستثمر من أمواله المستثمرة كلياً أو جزئياً والتي تكون في صورة التأميم وغيره من صور نقل الملكية، بالإضافة إلى الإجراءات الأخرى الماسة بالملكية كالإجراءات التحفظية، الأمر الذي يستوجب توفير حماية قانونية للأموال المستثمرة(١).

ونظراً للدور الذي تلعبه الاستثمارات الأجنبية في عالم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة سواء كانت دولة نامية أو متقدمة ، فالبد من وجود إطار قانوني فعال لحماية الاستثمارات الأجنبية التي تنظم الاستثمار الأجنبي وآليات فض منازعاته في إطار دولي محكم يضمن حقوق أطراف العلاقة الاستثمارية، إلى منح المستثمر العديد من الإعفاءات والضمانات، ويعد النظام الإجرائي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية من أهم الضمانات التي تمنح للمستثمر، سواء في النطاق التشريعي الداخلي للدول المضيفة أو علي المستوي الدولي، فإن متطلبات التنمية الاقتصادية ترتبط بتوفير الأمن والاستقرار وبقضاء مستقل يحمي حقوق المستثمرين ومعاملاتهم الاقتصادية، سواء فيما بينهم أوفي تعاملهم مع الدولة مما يؤجج الطمأنينة بينهم ويشجعهم على القيام بمزيد من الأنشطة الاستثمارية، إذ من المعلوم أن الرأسمال الأجنبي هو مال حذر إذا ما أحس بالخوف على مصالحه يهرب إلى ملاذ آمن، لذا كان للتركيز على أهمية القضاء في تحقيق التنمية له ما يبرره فهو الملاذ الأخير للمظلومين فإذا لم يكن منصفا وعادلا في جميع المجالات سيزيد العبء على المستثمرين بسبب غياب المنافسة والمساواة التي تشكل الشروط الجوهرية لجذب الاستثمار(٢).

---

(١) محمد محمود عليوه، **تعليق على قانون المحاكم الاقتصادية**، مرجع سابق ٦٣.

(٢) **لمزيد من التفاصيل أنظر:** إيناس محمد البهجي ويوسف حسن يوسف، **القانون الدولي الخاص**، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولي، القاهرة، ٢٠١٣.

**ثانياً: الحماية المالية للاستثمار الأجنبى:**

تعد عملية تحويل رؤوس الأموال المستثمرة من أهم الموضوعات المرتبطة بالاستثمار الدولي إن لم يكن أهمها على الإطلاق، ثم إن هذه الأهمية ال تقتصر على طرف دون آخر، أي الدولة المضيفة والمستثمر نظرا الأجنبي لما يمثله تقييد أو حرية خروج أو تحويل رؤوس الأموال والأرباح المحققة من انعكاسات سلبية أو إيجابية على اقتصاد الدولة المضيفة، وعلى حرية أو حق المستثمر الأجنبي في التصرف في أمواله. ولا شك أن إطلاق حرية الحركة للأموال المستثمرة له أثر إيجابي على جذب الاستثمارات الخارجية للمساهمة في دعم وتنمية اقتصاديات البالد النامية، إلا أن تلك الحرية قد تؤدي في بعض الأحيان إلى إلحاق أكبر ضرر بميزان مدفوعاتها عند خروج تلك الأموال منها بأحجام كبيرة أو مفاجئة، وفي المقابل فإن المستثمر الأجنبي يفضل المزيد من الحرية الممنوحة له لإخراج أو تحويل أمواله في أي وقت وبالكيفية التي يريدها[1].

وقد كفل قانون ضمانات وحوافز الاستثمار المصري رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ للمستثمر الأجنبي كثير من الحقوق التي تساعد على جذب الاستثمارات، كما حملة التزامات، فيحق للمستثمر إقامة المشروعات الاستثمارية وتوسيعها، وتمويلها من الخارج ب العملة الأجنبية ودون قيود، وله حق تملك الأرض، كما سلك القانون طريقا متدرجا في توقيع الجزاءات على المستثمر الأجنبي عند ارتكابه مخالفة، ولم يغفل القانون أن يلزم المستثمر الأجنبي بالمحافظة على سالمة البيئة وأمن المجتمع، والزامة باستخدام العمالة

(1) **La protection international des investissements étrangers – quel impact sur les politiques des états d'accueil ?** Pascal SCHONARD ENA France 2003 page 11.

المحلية التي تمتلك المؤهلات والمقدرة على القيام بذات المهمة التي يتطلبها المشروع، وله الحق في استخدام عمالة أجنبية ولكن في حدود نسبة محددة ويمكن زيادتها وفق للقواعد التي توضحها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

## الفرع الثالث

## دور المحاكم الاقتصادية في تشجيع الاستثمار وتطويرها

إن تخصيص بعض القضاة بنظر نوع معين من القضايا (منازعات الاستثمار) - يتيح من ناحية – سرعة الفصل في هذه الدعاوي[1]، كما يضمن إلي حد كبير – من ناحية أخري –إجادة هؤلاء القضاة وإتقانهم في مثل هذا النوع من القضايا، وعلى نحو قد يبدد هواجس المستثمرين الأجانب والشركات متعددة الجنسيات -التي تمثل طرفاً هاماً في عقود التنمية الاقتصادية - في تدني مستوي القضاة وانحرافهم في بعض دول العالم الثالث، بالتالي سيتم التعرض ببعض التفصيل للمحاكم الاقتصادية دورها في تشجيع الاستثمار، **كما يلي:**

### أولاً: ماهية المحاكم الاقتصادية وتشكيلها:

المحكمة الاقتصادية هي نوع من المحاكم المتخصصة التي تختص نوعياً ومكانياً بقوانين محددة، والمحاكم المتخصصة هي "الهيئة القضائية التي تنشأ بقانون أو بناء على

(١) إذ أصبحت السمة الغالبة على القضاء في مصر البطء والتعقيد لدرجة أصبح معها صاحب الحق يتمني في أغلب الأحوال أن لو استطاع أن يحصل على نصف حقه بعيداً عن قضاء الدولة، إذ وقر في أذهان الناس أن خير وسيلة لإماتة حق طرحه علي ساحة القضاء. **أنظر في ذلك:**

- أحمد السيد صاوي، **التحكيم طبقاً للقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ وأنظمة التحكيم الدولية**، ٢٠٢٢، ص ٥.
- عيد محمد القصاص، **حكم التحكيم**، دار النهضة العربية، ط ٢، ٢٠١٧، ص ٨.

قانون بدرجة محكمة ابتدائية وهي تدخل في إطار تشكيلات المحاكم العادية، ويقتصر نطاق ولايتها القضائية على نوع أو أنواع معينة ومحددة في القضايا والمنازعات والتي غالباً ما تكون ذات طبيعة فنية تقنية"[١].

وتشمل هذه المحاكم، المحاكم الاقتصادية، ومحاكم الأسرة، ففي عام ٢٠٠٤ انشئت مصر محاكم خاصة بالأسرة، حيث حدد القانون اختصاصها بالنظر في جميع قضايا الأحوال الشخصية والتي تشمل، الطلاق والنفقة والأجور سواء بالنسبة للزوجة أو الأولاد أو الأقارب وكذلك حضانة الأطفال، وكان الهدف الأساسي من تلك المحكمة هو حصر كل قضايا الأسرة في محكمة واحدة وذلك لضمان تحقيق العدالة السريعة، وفى عام ٢٠٠٨ جاء قانون المحاكم الاقتصادية التي أنشئت بدائرة اختصاص كل محكمة استئناف، ويرأسها رئيس بمحاكم الاستئناف، وتشكل من دوائر ابتدائية وأخري استئنافية ويكون قضاتها من بين قضاة المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف ويختص دون غيرها بنظر الدعاوي والمنازعات ذات الطابع الاقتصادي[٢]، وتنص المادة الأولى من قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية على أنه" تنشأ بدائرة اختصاص كل محكمة استئناف محكمة تسمى "المحاكم الاقتصادية"، وقد أصدر وزير العدل القرار رقم (٨٦٠٣) لسنة ٢٠٠٨ بتعيين مقار للمحاكم الاقتصادية[٣].

(١) القوانين المحددة قد تم استحداثها وإنشائها بموجب القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ الخاص بإنشاء المحاكم الاقتصادية ونُشر هذا القانون بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٠٨ وهو التشريع الذي يحدد اختصاصاتها وتشكيلها، كما ينظم كافة المسائل المتعلقة بها.

(٢) القرار رقم (٨٦٠٣) لسنة ٢٠٠٨.

(٣) هدى مجدي، **المحاكم الاقتصادية بين التقنين والتطبيق**، دار النهضة العربية، ٢٠١٩، ص ٧ وما بعدها.

**ثانياً: الإسهام في دعم التنمية الاقتصادية:**

يتجلى إسهام المحاكم الاقتصادية في دعم التنمية الاقتصادية من خلال تطبيق المبادئ التي تشجع على تحقيق هذه التنمية، وخاصة المنافسة المشروعة، والإنصاف، والشفافية في المعاملات التجارية ضماناً لاستمرارية الأعمال التجارية، وحماية للدائنين، ولما كانت الأعمال التجارية تتسم بمميزات متعددة وطبيعة خاصة، جامعها أمران: السرعة، والائتمان، فالسرعة ضمانة للمستثمرين من تقلبات الأسعار، وتلف البضائع، وضياع الفرص، والائتمان هو حائط الثقة بينهم، ومرتكز تعاملاتهم المتسمة بالسرعة ومن هنا تبرز أهمية وجود قواعد إجرائية تتسم بالبساطة وقواعد الإثبات تتسم بحرية الإثبات مما يستلزم بيئة قضائية خاصة، وقضاه لهم تأهيل خاص؛ ولذلك فإنه يمكن القول بأن وجود محاكم تجارية متخصصة سيكون له انعكاسات إيجابية على التنمية والاستثمار(١). كما أن فتح المجال أمام الاستثمارات والشركات المحلية والأجنبية والتطور الاقتصادي الذي يشهده العالم قد أوجد معاملات تجارية متطورة لم تكن معروفة من قبل، ولا يمكن للقاضي أن يحكم في معاملة إلا إذا تصورها وعرفها حق المعرفة؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ومن هنا تبرز أهمية وجود قضاء تجاري متخصص يلم القاضي فيه بالمستجدات والمعاملات المعاصرة إضافة إلى إلمامه بالقواعد القانونية ذات الصلة بما يساعد على قوة اقتصادنا وازدهار التنمية والاستثمار(٢).

---

(١) **القضاء المتخصص ودوره في تشجيع الاستثمار**، مقدمة للمشاركة في المؤتمر السابع عشر لرؤساء إدارات التشريع في الدول العربية المزمع، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، ٢٠١٨.

(٢) **لمزيد من التفاصيل أنظر:**

- Abhijit P.G. Pandya, **Interpretations and Coherence of the Fair and Equitable Treatment Standard in Investment Treaty Arbitration**، Ph.D. Law, London School of Economics, 2011, p.20.

**ثالثاً: سرعة الفصل في القضايا:**

تأتي أهمية المحاكم الاقتصادية من فكرة أنها تقوم بتقليص الوقت اللازم للتقاضي، وبالتالي التغلب على مشكلة البطء في نظر الدعاوى وأمد إجراءات التقاضي، فيؤخذ على المحاكم العادية البطء في نظر الدعاوى وطول إجراءات سيرها ونظرها الأمر الذي يؤدي إلى إطالة أمد النزاع ، وهو ما يعتبر مؤشرا إيجابيا للأداء[١]، إذ تساهم المحاكم المتخصصة عموماً في الفصل السريع في القضايا مقارنة مع المحاكم العادية التي تنظر كل أنواع القضايا بشكل عام[٢]، وهو ما لا يتفق جلياً مع القضايا التجارية التي لا تتحمل الانتظار بقدر ما تتطلب السرعة، وذلك عن طريق اختصار الزمن المخصص للفصل في النزاع، وهذا الهدف هو غرض قانون المحاكم الاقتصادية ذاته، حيث أوردت مذكرته الإيضاحية أن هدف القانون ضمانة سرعة الفصل في المنازعات، ولكن بما يحقق وصول الحقوق لأصحابها، على نحو ناجز، مع كفالة حقوق الدفاع كاملة، وبما يحقق مناخ استثماري ملائم[٣].

(١) عبد الوهاب عبدول، **"المحاكم المتخصصة كوسيلة للارتقاء والعدالة: نموذج المحاكم الاتحادية المتخصصة في الامارات العربية المتحدة"**، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الرابع لرؤساء ٨ المحاكم العليا والتمييز والنقض والتعقيب في الدول العربية، قطر، سبتمبر ٢٠١٣، ص ٦.

(٢) سحر عبد الستار، **نحو نظام تخصص القضاة**، دار النهضة العربية، ٢٠١٥، ص ١٧.

(٣) أوردت المذكرة الإيضاحية أن الهدف من إنشاء محاكم اقتصادية تكون بمثابة قضاء متخصص، يتولى نظر المنازعات ذات العلاقة بالنشاط الاقتصادي والاستثمار، حيث أعد المشروع المرفق، متضمنا أحكاما تُرسي القواعد العامة لنظام قضائي متخصص، يضمن سرعة الفصل في المنازعات المنصوص عليها في المشروع، بواسطة قضاة مؤهلين ومتخصصين، يتفهمون دقة المسائل الاقتصادية وتعقيداتها، في ظل نظام العولمة وتحرير التجارة- محلياً وعالمي.

**رابعاً: تخفيف العبء عن كاهل المحاكم العادية:**

إن اختصاص المحاكم العادية ذات الولاية العامة، تنظر في مختلف القضايا بأنواعها المدنية، والتجارية، والجنائية، والأحوال الشخصية يؤدي إلى تراكم القضايا المعروضة عليها مما يؤثر بشكل مباشر على بطء الإجراءات، وعدم تجهيز الملفات، مما يشكل عرقلة واضحة في وجه المواطنين والمستثمرين سواء أكانوا محليين أم أجانب؛ لذلك فإن إنشاء محاكم تجارية متخصصة سيؤدي - دون شك- إلى تخفيف العبء عن كاهل المحاكم العادية؛ ومن ثم سرعة بتها أيضاً في القضايا المعروضة عليها في إطار ولايتها. وكان هدف المشرع الأساسي من وضع هذا القانون هو إيجاد آلية جديدة لسرعة الفصل في المنازعات التجارية والاستثمارية، مما يوفر الوقت والجهد، ويساعد على أن يصل كل طرف إلى حقه، على الوجه العادل الذي يتفق مع القانون لتشجيع الاستثمار الداخلي، وجذب الاستثمارات الأجنبة، إن المحاكم الاقتصادية المتخصصة في القضايا الاقتصادية، سترفع العبء والضغط عن كاهل القضاء، بسبب كثرة أعداد القضايا، وهو الأمر الذي يؤدي إلى إطالة أمد التقاضي، في مختلف القضايا لكثرتها[1].

**خامساً: رقمنه تنفيذ الأحكام الصادرة من المحاكم الاقتصادية:**

مما لا شك أن العدالة ال تعني مجرد الاقتصار على حصول الشخص على الحكم المعبر عن الحقيقة، بل تكتمل منظومة عدالته بتنفيذ ذلك الحكم وفق إجراءات مادية تمثل إجراءات التنفيذ؛ رضوخاً لقوة الأحكام التي لها قوة إلزامية في النفاذ، فالتنفيذ هو الجانب المادي لحكم المحكمة ومحقق لنص القانون على أرض الواقع، فهل يصبح للتنفيذ نصيب

(١) محمد محمود عليوة، **التعليق على قانون المحاكم الاقتصادية**، بدون ناشر، ط٢، ٢٠١٤، ص ٧٨.

من التطور التقني مرفق القضاء؟ من أجل تطوير المحاكم الاقتصادية لجذب الاستثمارات الأجنبية.

فالتنفيذ عبر الوسائل التكنولوجية يعرف بأنه استعادة الحقوق التي أقرها القضاء ومتعذر تنفيذها، ليتم الحصول عليها عبر الوسائل الإلكترونية الحديثة متى أمكن إجراء ذلك، مستهدفين من ذلك سرعة إجراءات التنفيذ، والتغلب على إشكالياته، فالتنفيذ بالوسائل الإلكترونية لن يكون الأصل مهما بلغ قدر التطور في المنظومة القضائية، وسيظل هناك دور للمنظومة التقليدية للتنفيذ(١). والملاحظ في هذا التعريف أن الصبغة الإلكترونية تلحق إجراءات التنفيذ وليس موضوعه، فالتنفيذ شأنه شأن الدعوى يلزمه إجراءات حتى يصح القيام به، فعلى سبيل المثال نصت المادة (٢٨١) من قانون المرافعات أنه: "يجب أن يسبق التنفيذ إعلان السند التنفيذي لشخص المدين أو في موطنه الأصلي وإلا كان باطلاً"، وعليه فإن إجراءات التنفيذ هي المرحلة التي تسبق التنفيذ وتصبغه بالصبغة القانونية الصحيحة.. ومن هنا يكون للتنفيذ تكييف قانوني ممتزج بين الطبيعة الإجرائية والموضوعية.

وفي مقام الحديث عن التنفيذ الإلكتروني للأحكام الاقتصادية يجب التنويه إلي ضرورة التفرقة بين التنفيذ ومنازعات التنفيذ وطلب التنفيذ عبر الوسائل الإلكترونية، باعتبار أن الدافع وراء تطبيق الوسائل الإلكترونية هو مساهمتها في حل إشكاليات يتعذر على النظم التقليدية مواجهتها وحلها، بل وقفت عاجزة أمامها، ليس لديها ما يمكنها من تجاوزها، ولعل أحد أهم هذه الإشكاليات هي إشكاليات التنفيذ الذي كما سبق أن أشرنا أنه

(١) **لمزيد من التفاصيل أنظر:** راندا إسماعيل عطية، **آليات نظام التقاضي الإلكتروني وتنفيذ الأحكام القضائية في ضوء الوسائل الإلكترونية**، دار الكتب والدراسات العربية، ط ١، ٢٠٢٢.

الهدف الأصيل من اللجوء للقضاء، لذلك رأينا أنه من الملائم أيضاً الإشارة إلي إلكترونية إجراءات التنفيذ(١).

فمن البديهي أن الشخص الصادر في مواجهته الحكم من خلال اتباع نظام التقاضي الإلكتروني تابع إجراءات دعواه عن طريق بريد إلكتروني خاص به أو بوكيله المحامي معلوم للمحكمة ومقيد بسجلها الإلكتروني، فيتم إعلان السند التنفيذي بإدراج البريد الإلكتروني الخاص بالمحكوم ضده، على اعتبار أن هذا البريد يقوم مقام الشخص والموطن؛ لذا يكون من السهل إعلان السند التنفيذي وضمان رؤية الشخص للإعلان كونه قام باستعمال ذات البريد خلال سريان الدعوى ذاتها، لكن ماذا عن المحكوم ضده غيابياً، أي لم يقم بمباشرة دعواه وليس معلوم بريده الإلكتروني للمحكمة، هل ستقوم الوسائل الإلكترونية بحل مثل تلك الإشكالية التي كثيراً ما تواجه المحضرين في طرق التنفيذ المباشرة؟(٢)

بالطبع سوف تساعد الوسائل الإلكترونية في حل هذه الإشكالية، والتي قامت بعض الدول مواجهتها بالفعل من خلال تتبع رقم الهاتف أو البطاقة البنكية الإلكترونية التابعة لشخص المحكوم عليه لتحديد مكانه بالتوجه له مباشرة بالقوات التابعة لإدارة التنفيذ لاتخاذ الإجراءات اللازمة في مواجهته. ولعل الغرض من أصحاب القوة هنا هو التأكد من عدم فرار المحكوم ضده، بيد أن هذا الأمر لم يسلم من النقد؛ حيث أشار البعض إلى أن فكرة التتبع تمثل انتهاكاً للحرية الشخصية، وتعد على الخصوصية، وهو إجراء غير مقبول إنسانياً، وإن كان يمكن الرد على هذا ال رأي، بأنه أي حق وبأي خصوصية

(١) علي شهاب أحمد الصباحي، **الاستثمار الأجنبي الخاص، الواقع والآفاق**، شركة دار الأكاديميين للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٢١، ص ٤٥.

(٢) راندا إسماعيل عطية، **آليات نظام التقاضي الإلكتروني وتنفيذ الأحكام القضائية في ضوء الوسائل الإلكترونية**، مرجع سابق، ص ٧٦.

مستحقة لشخص مستول على حق غيره وصادر في مواجهته ما يلزمه بدفع قدر هذا الحق، بالإضافة إلى أن التتبع هنا ليس بغرض التجسس أو انتهاك الخصوصية كما يدعي البعض، بل بغرض تحديد الموقع الجغرافي للشخص كي تتمكن الجهات المعنية من تنفيذ الحكم فقط على هذا الشخص[1].

(١) هدى مجدي، **المحاكم الاقتصادية بين التقنين والتطبيق**، مرجع سابق، ص ٤٣.

## الخاتمة

ننتهي من خلال هذه الدراسة إلى نتيجة مؤداها أن الاستثمار بأنواعه يلعب دوراً كبيراً في زيادة معدلات النمو الاقتصادي والاجتماعي؛ لذلك تتنافس دول العامل على جذب هذه الاستثمارات عن طريق حزم من العوامل التحفيزية، يعد من أهمها إصدار قوانيين تضمن حقوق المستثمر وتشجعه على الاستثمار على أراضيها جذباً لرؤوس الأموال الأجنبية، وتحقيق أكبر قدر من الاستفادة منها وفق توازن يتحقق بين المستثمر وامتيازاته وكذلك حقوق الدولة المضيفة.

فأصبحت الاستثمارات الأجنبية المباشرة في ظل التحديات المعاصرة والتحولات الاقتصادية العالمية أكثر الصور تعبيراً عن اقتصاديات المشاركة الدولية والنمط السائد في التمويل الخارجي للتنمية، على الجانب الآخر فإنه ولا شك أن إنشاء محاكم مخصصة دون غيرها بمنازعات الاستثمار وغيرها من منازعات الاقتصاد القومي لا يكفي - في نظرنا - لتحقيق العدالة الناجزة في هذا المجال، ما لم يصحبه استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة التي باتت تؤثر تأثيراً مهما على أفرع القانون المختلفة ومجالاته المتنوعة نظرياً وعمليا، إذ لم يعد توظيف الوسائل الإلكترونية في قيد الدعاوى ورفعها أمام المحاكم عامة مطلباً ترفيهياً، بل هو ضرورة حتمية وأمام المحاكم الاقتصادية بصفة خاصة، لكونها تنظر منازعات ترتبط بالاقتصاد القومي والاستثمار، وتحتاج أن يفصل فيها على وجه السرعة.

كما أنه ومن ناحية أخرى فإن التخصص القضائي هو الطريق الأمثل للوصول إلى العدالة وإحقاق الحق في أسرع وقت وبأقل تكلفة، فتخصيص بعض السادة القضاة

بنظر نوع معين من القضايا وهي منازعات الاستثمار، يتيح من ناحية سرعة الفصل في هذه الدعاوى، كما يضمن أكبر قدر من تحقيق الجودة القضائية في هذا المجال.

وبالقدر الذي يفوق معه الوسائل الإلكترونية البديلة لحل منازعات المستثمرين كالتحكيم الإلكتروني والوساطة الإلكترونية وما شابههما من وسائل، ممبا يبدد هواجس المستثمرين، ويعد أحد أهم عوامل جذب وتحفيز الاستثمارات الأجنبية.

كما توصلنا إلى أن نجاح رقمنه المحاكم الاقتصادية في تحقيق أهدافها المرجوة تجاه جذب الاستثمارات الأجنبية الماشرة مرهون بالقطع بدرجة اليقظة إلى ضمان تحقق مبدأ الأمن القانوني الضامن لتحقيق هذه الرقمنة أهدافها، فذاك الأمن القانوني يكتسب أهميته من كونه يهدف إلى الحفاظ على استقرار المراكز القانونية القائمة والمستقرة بين المستثمرين والأفراد المتعاملين معهم وكذلك الدولة المضيفة للاستثمار في مختلف المجالات، بقصد تمكينهم من التصرف باطمئنان وبعيداً عن زعزعة وهدم معاملاتهم، لذلك أصبح الأمن القانوني من أهم مرتكزات الدول الديمقراطية الحديثة، وأحد الأسس التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية، كذلك نجاح تلك الرقمنة يتوقف أيضاً على مدى التغلب على إشكاليات تنفيذ الأحكام الصادرة من المحاكم الاقتصادية التي قد تقف الطرق التقليدية عاجزة عن حلها في بعض من الأوقات؛ لذا يكون من المتصور أن التنفيذ عرب الوسائل الإلكترونية يستهدف التغلب على تلك الإشكاليات، بحيث يتم استعادة الحقوق التي أقرها الحكم القضائي عن طريق الوسائل الإلكترونية في الإطار المسموح به، بهدف التغلب على إشكاليات التنفيذ التقليدي.

والملاحظ جلياً أن مصر تسير في الاتجاه الصحيح وبخطى ثابتة حيال تطبيق تكامل عناصر الأمن القانوني لرقمنه المحاكم الاقتصادية في مصر، بل وسائر أروقة عدالتها، خاصة بعد ما أثبتته التجارب العملية لتأثريات جائحة كورونا على الاقتصادات

العالمية، وبأن هناك بعض الأوقات للأزمات تستلزم أن تكون معايير الجودة للصياغة التشريعية فائقة الجودة والتطبيق، من خلال القوانين ذات الصلة، وكذلك قرارات السيد وزير العدل التي يصدرها تفعيلاً لنصوص قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية في شأن استعمال الوسائل الإلكترونية في تدوين حاضر الجلسات، بل وإدارة الجلسات بصفة عامة، وكذلك خطوات القيد بالسجل الإلكتروني وآلياته وغيرها من الخطوات التي نأمل تكاملها أمام جميع المحاكم في القريب العاجل بإذن الله تعالى، **هذا وقد انتهينا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعه من النتائج والتوصيات نستعرضها على التفصيل التالي:**

**أولاً: النتائج:**

١. توفر الاستقرار الاجتماعي والسياسي معتمداً على نظام سياسي مؤسسي واضح معززا بسلطة القانون في ظل النظام الديمقراطي القائم على التعددية السياسية ومنظمات المجتمع المدني والتداول السلمي للسلطة.

٢. توفر الموارد الطبيعية مع استقرار ووضوح السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي والقدرة التنافسية للمؤسسات الإنتاجية والخدمية المحلية.

٣. وجود بنية تشريعية وقضائية تتميز بالبساطة والوضوح وعدم التناقض في القوانين المتزامن مع قضاء عادل يمارس نشاطه بشفافية وسرعة في الفصل بين المتنازعين.

٤. أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في تطوير اقتصادات الدول المختلفة سواء المتقدمة أو النامية خصوصاً في العقدين الأخيرين، وفي ضوء التحولات الاقتصادية التي أعقبت أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١ و٣٠ يونيو ٢٠١٣، وكذلك الآثار العالمية لجائحة كورونا وما يعيشه العامل من آثار تتعلق بالحرب الروسية الأوكرانية، والعدوان الصهيوني على غزة.

٥. من الطبيعي أن لكل من المستثمر والبلد المضيف عدداً من الأهداف والدوافع التي تجعل كل منها يسعى إلى العمل مع الطرف الآخر لتحقيق أهدافه ودوافعه من أجل تحقيق مصالحه، وأن نجاح فرص الاستثمار الأجنبي المباشر تطلب بالدرجة الأولى ضرورة توفير مناخ مناسب للاستثمار يسوده الاستقرار الاجتماعي والسياسي وإعمال سلطة القانون والنفاذ الفاعل لأحكام القضاء.

٦. يتطلب مبدأ الأمن القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر وجود بنية تشريعية تتميز بالبساطة والوضوح وعدم التناقض في القانوني مع وجود عدالة ناجزة تمارس بشفافية وسرعة في فصل المنازعات.

٧. مبدأ الأمن القضائي للمنازعات التي تمس الاستثمار الأجنبي المباشر أو أي من محفزاته لا يقل في الأهمية عن غيره من العوامل في خلق بيئة جاذبة لتدفقات رؤوس الأموال الأجنبية داخل مصر على الدوام، فالقضاء الاقتصادي في مصر يشكل إحدى أهم الركائز الأساسية لحماية الحقوق والأموال والأصول المتداولة تجارياً، كما يشكل خطاً رئيساً في تعزيز ودعم بيئة الاستثمار والتنمية والاقتصاد الوطني والتشجيع له.

٨. يعد التخصص القضائي للمحاكم الاقتصادية والطريق الأمثل للوصول إلى العدالة وإحقاق الحق في أسرع وقت وبأقل تكلفة، فتخصيص بعض السادة القضاة بنظر نوع معني من القضايا وهي منازعات الاستثمار يتيح من ناحية سرعة الفصل في هذه الدعاوى، كما يضمن أكبر قدر من تحقيق مبدأ جودة الصياغة القضائية للأحكام في هذا المجال ووضوح مبادئها المستقرة، بما يحفز على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى مصر.

٩. إطلاق منصة التقاضي الإلكتروني للمحاكم الاقتصادية التي تأتى في إطار التحول الرقمي لاقتصاد، تعتبر بمثابة قيادة لعملية الرقمنة، إلى جانب الشفافية القبرية التي توفرها فاعلية مشروع تطوير المحاكم الاقتصادية، التي تتناسب طردياً مع جذب رؤوس الأموال الأجنبية.

١٠. نجاح منظومة الرقمنة بالمحاكم الاقتصادية يعتمد بالدرجة الأولى على رقمنه الجانب الإجرائي لمسائل التقاضي ليمتد إلى حد الوصول إلى مرحلة التنفيذ الإلكتروني للأحكام الصادرة منها، والتي يتعين لنجاحها التمييز بين مصطلحي "الكرتونية التنفيذ" و "الكرتونية إجراءات التنفيذ".

**ثانياً: التوصيات:**

١. من الأهمية توفير قاعدة بيانات عن الاقتصاد المصري التي يحتاجها المستثمر بغض النظر عن جنسيته بحيث تكون المعلومات موثقة ومتجددة بشكل دوري لا يشوبها أي غموض أو مبالغة في ارتفاع معدلات المؤشرات الاقتصادية، على أن تتضمن المعلومات المفاهيم الأساسية لبعض القوانين التي تتصل بنشطات المستثمرين ومنها قوانين الجمارك والضرائب والعمل.

٢. يجب الاهتمام والعمل الدؤوب حول تعزيز الاستقرار السياسي والاقتصادي كونهما من أهم المحددات لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة وغير المباشرة.

٣. يجب إعادة النظر في النظام القضائي والذي يتسم بالمماطلة والتسويف وطول التقاضي وعدم تنفيذ الأحكام الصادرة لذلك فإن القضاء في حاجة للإصلاح من خلال تحديث المحاكم والاختيار الجيد للقضاة المتزامن مع ابتعاده عن أي انتماء سياسي أي أن هناك ضرورة لتحديد معايير لشغل العمل في القضاء لأنه الأساس لتحقيق العدل والأمن والتنمية الاقتصادية.

٤. ضرورة تكريس فكرة استكمال الجهود المبذولة لتخصص القضاة في مرفق القضاء بأكمله، لما أثبتته التجربة العملية أن فكرة تخصيص محاكم ودوائر للمنازعات الاقتصادية متخصصة هي امتداد لمسيرة التطوير في مرفق القضاء؛ حيث تؤدي إلى مزيد من التخصص في القضاء نوعياً، مما يسهم في توحيد الاجتهاد غالباً، وهو الذي يسرع عملية إنهاء النزاعات وتحقيق العدالة.

٥. يجب وضع آلية لسرعة تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الاقتصادية بالوسائل الإلكترونية؛ حيث إن إنشاء تلك المحاكم المتخصصة وإصدارها لأحكام قضائية تفض بها أوجه النزاعات المعروضة عليها، لا يكفي في نظرنا لتحقيق العدالة الناجزة بشكلها الكامل في هذا المجال، ما لم يصحبه استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة في تنفيذ تلك الأحكام، كذلك العمل على ترسيخ مبدأ جودة الصياغة التشريعية لتتسع النصوص التشريعية لإعمال قواعد راسخة للتنفيذ الإلكتروني لأحكام المحاكم الاقتصادية لتحقيق العدالة الناجزة.

٦. يجب إعادة تنظيم مهمة التحضير الذي يعمل به في المحاكم الاقتصادية، حيث يحتاج هذا النظام لتدخل تشريعي لوضع المواعيد التنظيمية اللازمة لعمل هذه الهيئة ودور الخصوم أمامها، حيث إن نظام التحضير والوساطة المعمول به في المحاكم الاقتصادية أحتاج إلى تدخل تشريعي لإعادة تنظم مهمة التحضير؛ ليسمح لها بإعداد رأي موضوعي في الدعوي دون الاقتصار فقط على مدى تسوية النزاع من عدمه.

٧. يجب المزيد من تأهيل السادة قضاة المحاكم الاقتصادية، وحسن تدريبهم على عملهم بشكل كاف في جميع الأمور المتعلقة بعملهم، بهدف معالجة وتذليل الصعوبات العملية التي قد تواجههم في عملهم، وبخاصة أن الثورة الصناعية الخامسة مثلاً قد أسهمت في تطور التعاملات الذكية التي تحتاج إلى إقفال المهارات العلمية والعملية

بشأنها على نحو يؤدي إلى إلمام القاضي بالمستجدات والمعاملات المعاصرة، إضافة إلى إلمامه بالقواعد والمسائل القانونية المتعلقة به.

٨. بالإضافة إلى ما تبذله محكمة النقض من جهود، فمن الملائم العمل على تكريس الجهود لإنجاح الآليات المختلفة التي تعمل على توحيد المبادئ القضائية - قدر المستطاع - في المحاكم الاقتصادية بدرجاتها الابتدائية والاستئنافية، وكذا تقريب الاجتهادات وتبادل الخبرات العملية بما يخدم العمل القضائي، ويساعد في تقليص أمد التقاضي والتيسير على المتقاضين، ويفرز جودة الأحكام الاقتصادية بما يصب في مصلحة جذب رؤوس الأموال الأجنبية وتدفقها محلياً.

# المراجع

**أولاً: المراجع العربية**


١. أبرار جميد القطان، **بطء إجراءات التقاضي وآثاره على الأعمال الاستثمارية ودور القضاء في تشجيع الاستثمار**، كلية القانون الكويتية العالمية، العدد التسلسلي ١٠، المجلد ٣٨، سبتمبر ٢٠٢١.

٢. إبراهيم محمد القعود، **الطبيعة القانونية لعقود الاستثمار الدولية**، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والشرعية، كلية الحقوق، جامعة الزاوية، ليبيا، ٢٠٢٢.

٣. أحمد السيد الصاوي، **المحاكم الاقتصادية**، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، العدد الأول، الإسكندرية، ٢٠١٠.

٤. أحمد السيد صاوي، **التحكيم طبقاً للقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ وأنظمة التحكيم الدولية**، ٢٠٢٢.

٥. أحمد صادق القشيري، **التأميم في القانون الدولي الخاص**، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول لسنة ١٩٦٩، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة.

٦. إيناس محمد البهجي ويوسف حسن يوسف، **القانون الدولي الخاص**، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولي، القاهرة، ٢٠١٣.

٧. تهاني عنزان صالح الرشيدي، **الضمانات القانونية للاستثمارات الأجنبية في دول مجلس التعاون لدول الخليج "دراسة مقارنة مع القانون المصري "**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ٢٠١٩.

٨. حاتم عبد الجليل القرنشاوي، **تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر**، مؤتمر الاستثمار والتمويل، مصر، ٢٠١٦.

٩. حازم حسن جمعة، **المشروعات الدولية العامة وقواعد حمايتها في القانون الدولي**، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٠.

١٠. حازم حسين جمعة، **القانون الدولي والاقتصاد الدولي المعاصر**، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢.

١١. حسين عبد المطلب الأسرج، **سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية**، رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد ٨٣، ديسمبر ٢٠١٥.

١٢. حفيظة الحداد، **العقود المبرمة بين الدول والأطراف الأجنبية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦.

١٣. دريد محمود السامرائي، **الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٢٠.

١٤. راندا إسماعيل عطية، **آليات نظام التقاضي الإلكتروني وتنفيذ الأحكام القضائية في ضوء الوسائل الإلكترونية**، دار الكتب والدراسات العربية، ط ١، ٢٠٢٢.

١٥. رضا عبد السلام، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة: دراسة مقارنة لتجارب كل من شرق وجنوب شرق أسيا وأمريكا اللاتينية مع التطبيق على مصر**، مكتبة الكتب العربية، طبعة ٢٠٠٢.

١٦. زروال معزوزة، **الضمانات القانونية للاستثمار في الجزائر**، الجزء الأول، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقائد، تلمسان، الجزائر، ٢٠٢٢.

١٧. سحر عبد الستار، **نحو نظام تخصص القضاة**، دار النهضة العربية، ٢٠١٥.

١٨. صونيه بن طيبة، **الأمن القضائي كآلية لدفع عجلة التنمية في مجال الاستثمار**، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، مخبر القانون المقارن والدراسات الاجتماعية والاستشرافية جامعة العريب التبسي، المجلد ٦، العدد ٢، الجزائر، ٢٠٢١.

١٩. عادل فليح العلى، **المالية العامة والتشريع المالي والضريبي**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٣.

٢٠. عبد الستار أحمد مجيد الحوري، **الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية دراسة مقارنة**، دار الجامعة، الإسكندرية، ٢٠١٣.

٢١. عبد العزيز سعد يحي النعماني، **المركز القانوني للمستثمر الأجنبي في اليمن ومصر دراسة قانونية مقارنة**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٢.

٢٢. عبد الوهاب عبدول، **"المحاكم المتخصصة كوسيلة للارتقاء والعدالة: نموذج المحاكم الاتحادية المتخصصة في الامارات العربية المتحدة"**، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الرابع لرؤساء ٨ المحاكم العليا والتمييز والنقض والتعقيب في الدول العربية، قطر، سبتمبر ٢٠١٣.

٢٣. على لطفي، **الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي**، معهد البحوث والدراسات العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٩.

٢٤. علي شهاب أحمد الصباحي، **الاستثمار الأجنبي الخاص، الواقع والآفاق**، شركة دار الأكاديميين للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٢١.

٢٥. علي عباس، إدارة **الأعمال الدولية**، دار الحامد، الأردن، ٢٠٢٢.

٢٦. عيد محمد القصاص، **حكم التحكيم**، دار النهضة العربية، ط ٢، ٢٠١٧.

٢٧. غاي فيرمان، **تسيير الاستثمار الأجنبي المباشر - توصيات وتحذيرات**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، الولايات المتحدة الأمريكية، مارس ١٩٩٢.

٢٨. فتحي محمد أنور عزت، **أحكام ومبادئ القانون للمنازعات الاستثمارية والتجارية والتكنولوجية أمام المحاكم الاقتصادية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.

٢٩. محمد السيد السيد عبد الحليم، سعد الشريف، **أهم المشاكل التي تواجه الاقتصاد المصري لجذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ومقترحات العلاج**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، المجلد ٤٣، العدد الرابع، الجزء الأول، ٢٠٢٠.

٣٠. محمد رضا على الجاسم، **القواعد الأساسية في الاقتصاد الدولي**، ط٢، بغداد ١٩٦٧.

٣١. محمد محمود عليوة، **التعليق على قانون المحاكم الاقتصادية**، بدون ناشر، ط٢، ٢٠١٤.

٣٢. مروة موفق مهدى، **الضمانات والحوافز القانونية التي تقررها قوانين الاستثمار العربية للاستثمارات الأجنبية**، رسالة ماجستير، مقدمة لكلية الحقوق، جامعة النهرين بغداد ٢٠١٧.

٣٣. منى محمود مصطفى، **الحماية الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر ودور التحكيم في تسوية منازعات الاستثمار**، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠.

٣٤. نزيهة عبد المقصود مبروك، **الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية دارسة مقارنة**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٣.

٣٥. هبة صادق، **إطلالة على المحاكم الاقتصادية ومنازعات الاستثمار**، جملة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، العدد الأول، الجزء الثاني، السنة الثامنة والخمسون، يناير ٢٠١٧.

٣٦. هدى مجدي، **المحاكم الاقتصادية بين التقنين والتطبيق**، دار النهضة العربية، ٢٠١٩.

٣٧. هشام على صادق، **القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤.

٣٨. هيثم محمد نصر الدين، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل التغيرات السياسية "دراسة تحليلية للفترة من ٢٠١١-٢٠١٥"**.

https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2696779

**ثانياً: المراجع الأجنبية:**

1. Abhijit P.G. Pandya, **Interpretations and Coherence of the Fair and Equitable Treatment Standard in Investment Treaty Arbitration**، Ph.D. Law, London School of Economics, 2011.
2. Alan Redfem: **Law and practice of international commercial arbitration**, London, 2004.
3. Broches, **The convention on the settlement of investment disputes between states and nationals of other states**، RCADI, tome. 136, 1972.
4. Hassan, Wael Moustafa, **Determinants of Foreign Direct Investment in Egypt, IOSR Journal of Business and**

**Management** (IOSR-JBM), Volume 22, Issue 6. Ser. IV (June), 2020 .

http://www.iosrjournals.org/iosr-jbm/papers/Vol22-issue6/Series-/٤E2206044862.pdf

5. Ibrahim, Tarek, **Determinants of FDI: Evidence from Developed & Developing Countries**, Master's Thesis, AUC, Cairo ،Egypt, 2019. http://dar.aucegypt.edu/bitstream/handle/10526/5742/MSF%20Thesis%20%20Tarek%20Lotfy%20900021279%2021May19.pdf?sequence=1
6. Josef, C. B. et, al. **The Effects of Transition and Political Instability on Foreign Direct Investment in ECE Emerging Markets**, William Davidson Institute Working Paper Number 729 ،University of Michigan Business School,2014, Available at;

http://deepblue.lib.umich.edu/bitstream/handle/2027.42/40115/wp729.pdf?sequence=3&isAllowed=y

7. Krishna, C. V. **Impact of Political Risk on FDI Revisited—An Aggregate Firm-Level Analysis**, International Interactions, University of Heidelberg, 2022. Available at:

http://www.uniheidelberg.de/md/awi/professuren/intwipol/international.pdf

**8.** L'avenir Hypothéqué, **Comment les accords commerciaux et .22 d'investissement conclus entre les pays riches et les pays pauvres sapent le développement**- OXFARM International Mars 2007.

**9.** L'avenir Hypothéqué, **Comment les accords commerciaux et d'investissement conclus entre les pays riches et les pays pauvres sapent le développement**, OXFARM International Mars 2007 page 2 et suite.

**10.** **La protection international des investissements étrangers – quel impact sur les politiques des états d'accueil ؟** Pascal SCHONARD ENA France 2003.

**11.** Onyeiwu, S. and Shrestha, H., **Determinants of Foreign Direct Investment in Africa, Journal of Developing Societies**, Vol 20, Issue 1-2, SAGE Publications, 2022.

**12.** Othman, Yusop, Andaman and Ismail, **Impact Of Government Spending On FDI Inflows: The Case Of Asean-5**, China And India International Journal of Business and Society, Vol. 19 No. 2, 2018, P. 43.

**13.** Singh, H. and Jun, K.W. **Some new evidence on determinants of foreign direct investment**, World Bank Working Paper No, 1531, 2018.